موانع قبول التعديل[1]

د. عبدالرحمن محمد عبد مشاقبة[2]

المستخلص: تتناول هذه الدراسة مسألة من أهم مسائل الجرح والتعديل وهي الموانع التي تحول دون القبول – في بعض الأحيان – لتعديل الرواة من قِبل النقاد.

وقد اعتنت هذه الدراسة بجمع هذه الموانع ودراستها وتصنيفها في قسمين: الأول موانع التعديل المتفق عليها بين نقاد الحديث، والثاني موانع التعديل المختلف فيها بينهم وسبب هذا الاختلاف.

ويهدف هذا البحث إلىٰ جمع موانع قبول التعديل في مكان واحد وإفرادها بدارسة خاصة فيها ذلك أن هذه الموانع متناثرة في بطون كتب علوم الحديث عامة وكتب الرجال وعلم الجرح والتعديل خاصة، ومن ثم دراستها دراسة علمية جادة وتمحيصها وبيان المتفق عليه منها من المختلف فيه.

ويهدف كذلك إلا بيان موضوعية علماء الحديث ونقاده، وتمحيصهم الأقوال وبيان ما يقبل منها، وما يرد، وما تحول الموانع دون قبوله.

الكلمات المفتاحية: التعديل، موانع، المحدثون، التراجم، علم الرجال.

* * *

(١) هذا البحث تم دعمه من خلال البرنامج البحثي العام بعمادة البحث العلمي – جامعة الملك خالد – المملكة العربية السعودية بالرقم (G.R.P 139-38).

(٢) أستاذ السنة وعلومها المساعد في كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد.

البريد الإلكتروني: amashagba@kku.edu.sa

Limitations to Accepting the*Taadeel* of Narrators

Dr. Abdul-Rahman Muhammad Abd Mushaqabah

Abstract: This study deals with one of the most important *jarh and taadeel* issues which is the circumstances when narrators are not accepted by critics.

This study has gathered these circumstances or limitations, studied, and grouped them into two parts: the first are the limitations agreed upon by the scholars of *hadeeth*, and the second part are the limitations differed on by the scholars of *hadeeth* and the reason behind the differences.

The aim of this study is to compile the limitations of accepting the *taadeel* of a narrator in one study as these circumstances are scattered within the books on *hadeeth* sciences in general and especially the books on *jarh and taadeel*, then to study the same in a scientific manner, and prune and present the circumstances that are agree upon and where there is a difference of opinion.

It also aims to exhibit the objectivity of the scholars and critics of *hadeeth*, and to show what is acceptable and what is not from among the sayings, and what are the limitations to accepting a narrator.

Key words: *taadee*l, limitations, scholars of hadeeth, dictionary, *ilmar-rijal*.

❊ ❊ ❊

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

فإن مسألة الجرح والتعديل وثبوتهما من أهم مسائل علم الحديث الشريف وأدقها، إذ هي الأساس والمنطلق في قبول العلماء للحديث أو رده، وما يترتب علىٰ ذلك من آثار وأحكام.

ولا يخفىٰ علىٰ أحد من أهل العلم بالحديث أن علم الجرح والتعديل يخضع لاعتبارات عدة وشروط محددة حتىٰ يكون الحكم الصادر من علماء الجرح والتعديل ونقاده بحق الرواة دقيقاً ومحدداً لمرتبة ذلك الراوي، وسبب هذا الدقة التي يتبعها نقاد علم الجرح والتعديل في أحكامهم علىٰ الرواة وبيان مراتب تعديلهم أو تجريحهم للوصول إلىٰ درجة الحديث الشريف صحةً وضعفاً

إلا أن هذا الأمر – أعني تعديل الرواة أو تجريحهم – يبقىٰ اجتهاد بشر، وهم معرضون للخطأ أو النسيان، فلربما عدّل الناقد راوياً أو جرّحه بناءً علىٰ صفات لا علاقة لها بالتعديل أو التجريح، أو ربما صدر هذا التعديل أو التجريح من غير متأهلٍ له، أو في ظرف معين، وهذا قد يؤثر في الحكم علىٰ الحديث الشريف – وهو المقصود من هذه العملية – فيصحح الحديث بناء علىٰ هذا القول أو يضعّف.

لمثل هذه الأمور وغيرها وضع علماء الجرح والتعديل ضوابط لقبول تعديل الرواة أو تجريحهم، فلم يقبلوا كل تعديل أو تجريح وصلهم، بل دققوا في أقوال علماء الجرح والتعديل وفحصوها ومحصوها فكانت هناك موانع تمنعهم في بعض الأحيان من قبول تعديل بعض الرواة أو تجريحهم.

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في أنه يعالج هذه المسألة ويسلط الضوء عليها،

وسيتخصص هذا البحث بدراسة موانع قبول التعديل عند المحدثين وجمعها، ذلك أن هذه الموانع ليست مجموعة في كتاب أو منصوص عليها أو حتىٰ مرتبة بل هي متناثرة فنجد بعضها في باب من أبواب الجرح والتعديل، وأخرىٰ في باب أخر من أبواب علوم الحديث، وبعضها نستخلصه من خلال تراجم رجال الحديث وهذا كله تطلب مزيداً من الجهد وقراءة متأنية لقواعد هذا العلم من أجل حصر هذه الموانع ووضعها في هذه الدراسة.

أهداف البحث:

١ – جمع موانع قبول التعديل عند نقاد الحديث

٢ – دراسة هذه الموانع وتحليلها.

٣ – تفصيل القول في هذه الموانع وبيان الموانع المتفق عليها عند المحدثين والموانع المختلف فيها عندهم.

٤ – بيان موضوعية نقاد الحديث وتوافقهم علىٰ النظر فيما وصلهم من أقوال في الرواة وتمحيصها.

وستحاول هذه الدراسة أن تجيب علىٰ الأسئلة التالية:

١ – كم عدد هذه الموانع؟

٢ – هل الأخذ بهذه الموانع متفق عليه عند جميع نقاد الحديث؟

٣ – هل لهذه الموانع وجود تطبيقي عملي عند المحدثين أم أنها موانع نظرية؟

الدراسات السابقة:

من خلال بحثي واطلاعي وسؤال أهل الاختصاص عن هذا الموضوع لم أقف علىٰ دراسة علمية أفردت هذه المسألة بالجمع والدراسة، نعم بعض أجزاء هذه المسالة وأفرادها معلومة، لكن بعضها تجده في كتب علوم الحديث وبعضها الآخر في كتب الرجال أو كتب الجرح والتعديل، فلم تجمع وتنظّم وترتّب بدراسة مفردة خاصة بها، وهذا ما يميز هذه الدراسة بجمع

المتناثر في بطون الكتب في مكان واحد ليسهل علىٰ الدارس والطالب أن يجدها في مكان واحد مع تحليلها ونقدها.

منهج البحث:

اتبع الباحث في دراسته المناهج التالية للوصول إلىٰ نتائج دقيقة وموضوعية:

- المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء كتب الرجال للأئمة المتقدمين وكتب الجرح والتعديل وأصوله والمباحث الخاصة بهما من كتب علوم الحديث أيضاً؛ لجمع موانع التعديل التي يذكرونها، وكذلك قراءة بعض المباحث الأصولية التي تشترك مع المحدثين في هذا الباب، وأكثر كتاب أفاد في هذا الموضوع في جانبه النظري هو كتاب الكفاية في علوم الرواية للخطيب البغدادي، ومن بعده استفاد منه، وقد اعتمد الخطيب في بعض مباحثه علىٰ كلام الأصوليين، أما في الجانب التطبيقي وذكر الأمثلة فقد تنوعت المصادر والمراجع في هذا البحث من كتب العلل والسؤالات وكتب الجرح والتعديل وتراجم الرواة.
- المنهج الاستنباطي: وذلك باستخراج الموانع من خلال تراجم الرجال وأقوال نقاد الحديث وجهابذته ودراسة أحوال الرواة الذين نقلت هذه العبارات في تراجمهم، والظروف المحيطة برواياتهم للوصول إلىٰ الضوابط أو القرائن التي كانت حائلاً دون قبول التعديل فيهم.
- المنهج النقدي المعتمد علىٰ التحليل وذلك بدراسة هذه الموانع وتصنيفها وبيان مدىٰ وجاهتها وقوتها في ميزان المحدثين، وكذلك بيان الموانع التي اتفقوا علىٰ الأخذ بها واعتبارها مانعاً حائلاً دون قبول تعديل من وجدت فيه، وكذلك بيان الموانع التي وقع فيما بينهم اختلاف فيها وفي الأخذ بها وبيان سبب هذا الاختلاف.

وطلباً للاختصار أيضاً وحتىٰ لا يزيد حجم هذا البحث فقد خرّجت الأحاديث الواردة في هذا البحث تخريجاً مختصراً يفي بالغرض المقصود منه، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بذلك، وإن لم يكن فيهما فإني أيضاً آثرت عدم التطويل؛ لحصول الفائدة

بالتخريج المختصر، مع الإشارة إلىٰ طرقه الأخرىٰ، ولأن التوسع في تخريج الأحاديث سيزيد في حجم البحث.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في تمهيد، ومطلبين، وخاتمة.

- التمهيد: مفهوم التعديل.
- المطلب الأول: موانع قبول التعديل المتفق عليها عند المحدثين.
- المطلب الثاني: موانع قبول التعديل المختلف فيها.
- الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته.

* * *

التمهيد

مفهوم التعديل

التعديل لغةً: علىٰ وزن التفعيل: وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم، من العدل ضد الجَوْر، وفي أسماء الله ﷻ: العدل، هو الذي لا يميل به الهوىٰ فيجور في الحكم، والعدل من الناس: المرضي قوله وحكمه. وقال الباهلي[1]: رجل عدل وعادل: جائز الشهادة. ورجل عدل: رضاً ومقنع في الشهادة.

وهو أيضاً التسوية، وعدّل الحكم تعديلاً أقامه، والميزان سواه، وعدّل فلاناً زكّاه[2].

(١) هو أبو نصر أحمد بن حاتم الباهلي الأديب، من أهل البصرة، روىٰ كتب الأصمعي كلها، توفي ٢٣١هـ، الأعلام، الزركلي، (١/ ١٠٩).

(٢) ينظر: مادة (عدل) تهذيب اللغة، الأزهري، لسان العرب، ابن منظور، القاموس المحيط، الفيروزآبادي، وتاج العروس، الزبيدي.

التعديل اصطلاحًا: وصفٌ متىٰ التحق بالراوي أو الشاهد اعتبر قولهما وأُخِذَ به، وعُرِّف أيضًا: وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته[1].

* * *

المطلب الأول
موانع قبول التعديل المتفق عليها عند المحدثين

*** المانع الأول: التعديل علىٰ الهيئة الظاهرة.**

عدّل بعض علماء الجرح والتعديل بعض الرواة بالنظر إلىٰ هيئته ومظهره، وهذا التعديل القائم علىٰ المظهر والهيئة لا يقبل باتفاق أهل العلم بالحديث؛ لأن الظاهر لا يكون أبداً مرآة عن الباطن.

ومن أمثلة التعديل علىٰ الهيئة الظاهرة ما رواه الخطيب في «الكفاية»[2] بسنده عن يعقوب بن سفيان. قال: سمعت إنسانًا يقول لأحمد بن يونس: «عبد الله العمري، ضعيف». قال: «إنما يُضعّفه رافضي مبغض لآبائه، ولو رأيت لحيته وخضابه وهيئته لعرفت أنه ثقة»[3]، فاحتج أحمد بن يونس أن عبد الله العمري ثقة بما ليس حجة.

قلت: أحمد بن يونس من أهل الكوفة، وكان أحمد بن حنبل يلقبه بشيخ الإسلام[4]، وهو

---

(١) جامع الأصول، ابن الأثير، (١/ ١٢٦)، المختصر في علم رجال الأثر، عبدالوهاب عبداللطيف، (ص٤٣)، ولقد آثرت الاختصار جداً في هذا التمهيد إذ لا يخلو مؤلَف من المؤلفات في الجرح والتعديل من ذكر مفهوم التعديل بشقيه بإسهاب مما لا فائدة من تكراره هنا.

(٢) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، (ص٩٩).

(٣) المعرفة والتاريخ، الفسوي، (٢/ ٦٦٥).

(٤) تهذيب الكمال، المزي، (١/ ٣٧٧).

من تلاميذ عبدالله العمري، ومع ذلك فإن الصفات التي ذكرها: حسن الهيئة وجمال اللحية ووفرتها وخضابها، التي عدّل الراوي لأجلها، يشترك فيها العدل وغيره[1]، فلا يقبل تعديل اعتمد علىٰ هذه الصفات.

وإذا نظرنا في ترجمة العمري هذا نجد أن جمهور نقاد الحديث وعلماء الجرح والتعديل علىٰ تضعيفه، فقد قيل لابن حنبل: «كيف حديث عبد الله بن عمر؟ فقال: كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، وكان رجلاً صالحاً»[2]. وسئل عنه أيضاً: فلم يرضه، وقال: لين الحديث[3].

وقال علي بن المديني: «ضعيف»، وقال البخاري: «ذاهب الحديث لا أروي عنه شيئاً»[4]، وقال أيضاً: «كان يحيىٰ بن سعيد يُضعّفه»[5]، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة، صدوق، وفي حديثه اضطراب»، وقال صالح جزرة: «لين، مختلط الحديث»[6]، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي عندهم»[7]، وقال ابن حبان: «كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتىٰ غفل عن ضبط الأخبار، وجودة الحفظ للآثار، فرفع المناكير في روايته، فلما فحش خطؤه استحق الترك»[8].

فلمّا شك العلماء بتوثيق أحمد بن يونس له سألوه عن سبب هذا التعديل، فذكر سببا لا

(١) علم الجرح والتعديل دراسة وتطبيق، عبد الموجود عبد اللطيف، (ص٣٦).

(٢) الضعفاء الكبير، العقيلي، (٢/ ٢٨٠).

(٣) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، (١/ ٨٨).

(٤) علل الترمذي الكبير، جمع أبو طالب القاضي، (ص٣٨٩).

(٥) التاريخ الكبير، البخاري، (٥/ ١٤٥).

(٦) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (١٠/ ٢٠) وما بعدها.

(٧) تهذيب التهذيب، ابن حجر، (٥/ ٢٨٦).

(٨) المجروحين، ابن حبان، (٢/ ٧)، مع هذا التضعيف فيه نجد أن بعض أهل العلم قد عدله منهم: ابن معين والعجلي وابن عدي.

يصلح له، فلم يقبلوا تعديله.

ومن أمثلة ذلك أيضا ما وقع للإمام مالك، مع شدة نقله وتحريّه، وهو الذي لا يروي إلا عن ثقة[1]، فقد قيل له في روايته عن عبدالكريم بن أبي المخارق، فقال: «غرّني بكثرة جلوسه في المسجد»[2]، يعني لما ورد من كونه – أي المسجد- بيت كل تقي[3].

---

(١) ذكر ذلك عنه غير واحد من أهل العلم فقد قال ابن عيينة: «كان مالك لا يبلغ [من] الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقة»، ترتيب المدارك (١/ ١٥٠).

وقال علي بن المديني: «إن مالكاً لم يكن يروي إلا عن ثقة»، (إسعاف المبطأ) (ص٢).

وقال أحمد: «كل من روىٰ عنه مالك فهو ثقة». وقال أيضاً: «لا تبالِ أن لا تسأل عن رجل روىٰ عنه مالك ولا سيما مدني»، شرح علل الترمذي (١/ ٣٧٧)، (٢/ ٨٧٦).

وقال البخاري: «ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني»، العلل الكبرىٰ للترمذي (ص٢٧١).

وقال ابن معين: «لا تريد أن تسأل عن رجال مالك، كل من حدّث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين».

وقال أبو سعيد الأعرابي: «كان يحيىٰ بن معين يوثق الرجل لرواية مالك عنه، سئل عن غير واحد فقال: ثقة روىٰ عنه مالك». إسعاف المبطأ (ص٤).

وينظر: شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، (١/ ٣٧٧).

(٢) لم أجد هذا القول في كتب المتقدمين وأول من أشار إليه هو الحافظ ابن عبدالبر وسيأتي، وفي ميزان الاعتدال للذهبي ما يفيد أن مالكاً ترك الرواية عنه آخراً واعتذر لما تبين أمره قائلا: «غرّني بكثرة بكائه في المسجد»، (٢/ ٦٤٦).

(٣) قلت: تفسير كون الإمام مالك قال ذلك بناء علىٰ هذا الحديث ذكره السخاوي في «فتحه» (٢/ ٢٨)، ولم أجد هذا التفسير عند غيره، واغترار مالك بجلوس ابن أبي المخارق في المسجد وبكائه فيه لا يقتصر علىٰ الحديث المذكور، بل لما يعلمه كل مسلم من فضل المكوث في المسجد، وفيه أحاديث، منها: من السبعة الذين يظلهم الله في ظله «ورجل قلبه معلّق بالمساجد»،=

وعبدالكريم هذا قد أجمع نقاد الحديث علىٰ ضعفه، بل علىٰ تركه[1]، قال ابن عبدالبر فيه: «وعبدالكريم هذا ضعيف لا يختلف أهل العلم بالحديث في ضعفه،...، وكان حسن السَمْت غرّ مالكا منه سَمْتُه ولم يكن من أهل بلده فيعرفه»[2].

وما ذكره الإمام مالك ﷺ من صفات في ابن أبي المخارق يشترك فيها الثقة وغيره، فقد يتصف الراوي بأمور عديدة مثل: كثرة العبادة وملازمة المسجد، والصدق، والصحة في البيع

=ولكن لعل اقتصار السخاوي علىٰ الحديث المذكور؛ لأن فيه ما يدل علىٰ **تعديل** من يجلس في المسجد، وهو قوله: (بيت كل **تقي**) وهذا الحديث من رواية أبي الدرداء ﷺ، أخرجه الطبراني في معجميه الكبير (٦/ ٢٥٤)، والأوسط (١/ ٢١٤)، والقضاعي في مسنده (١/ ٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٨١)، ومداره علىٰ صالح المري وهو مجمع علىٰ ضعفه. انظر ترجمته: التاريخ الكبير (٤/ ٢٧٣)، الكامل لابن عدي (٤/ ٦٠)، المجروحين لابن حبان (١/ ١٧٣)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ٣٣٤)، وله طريق أخرىٰ أخرجها معمر في جامعه (١١/ ٩٦)، ومن طريقه أخرجها أبو نعيم في الحلية (١/ ٢١٤) وفي إسنادها: (عن صاحب لنا)، وللحديث طرق أخرىٰ ضعيفة لا تصح مرفوعة للنبي ﷺ، قال الدارقطني في العلل بعد أن ذكر الاختلاف فيه (٦/ ٢٣٠): «ورواه حماد بن سلمة ومطعم بن المقدام الصنعاني، عن محمد بن واسع: أن أبا الدرداء كتب إلىٰ سلمان، ولم يذكر بينهما أحد، والمرسل هو المحفوظ».

(١) فقد ضعفه سفيان بن عيينة وأحمد بن حنبل. العلل ومعرفة الرجال (١/ ٤٠١)، ويحيىٰ بن معين وقال: «ليس بشيء في الحديث». تاريخ ابن معين رواية الدارمي، (ص:١٨٦)، وأيوب وغيرهم، وقال أبو داود: «ما روىٰ مالكٌ عن أضعف منه»، وقال الدارقطني: «ولا نعلم مالكا روىٰ عن أحد يترك حديثه غير عبد الكريم بن أبي المخارق أبي أمية البصري». سؤالات الحاكم، الدارقطني (ص:٢٨٧)، وانظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٦/ ٥٩)، والكامل ابن عدي (٧/ ٣٧)، والمجروحين، ابن حبان (٢/ ١٤٥)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٦/ ٣٧٦).

(٢) التمهيد، ابن عبدالبر، (٢٠/ ٦٥).

والشراء، والأمانة ورد الودائع، ومع ذلك لا يكون عدلاً ضابطًا في روايته، والتعديل على مثل هذه الأمور لا يقبل لأن هذه الصفات يشترك فيها العدل وغيره.

*** المانع الثاني: التعديل المخالف لجرح مفسّر**[1].

نقل الخطيب البغدادي اتفاق أهل العلم على أن الجرح إذا كان مفسراً فهو مقدم على التعديل سواء كان الجارحون أكثر أو أقل، فلا يقبل التعديل إذا عارضه جرح مفسّر، قال الخطيب: «اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدّله مثل عدد من جرحه فإن الجرح به أولى، والعلة في ذلك أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه، ويصدق المعدل ويقول له: قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره»[2].

قال السيوطي: «وذلك لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدّل، ولأنه مصدق للمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عنه»[3].

فقول الجارح في الرجل زيادة علم يجب الأخذ بها؛ لأنه بالأخذ بها تصديق لكل من الجارح والمعدّل، والأخذ بقول المعدل وحده تكذيب للجارح، والجمع بين القولين أولى من تكذيب أحدهما على أن التكذيب خلاف الظاهر[4].

قلت: الأمثلة التي ذكرتها في المانع الأول ينفع إيرادها هنا أيضًا، فأحمد بن يونس عدّل عبدالله العمري تعديلاً خالف فيه جرحًا مفسراً من أكثر من إمام.

---

(١) تجد الكلام على هذه النقطة في كتب المصطلح عند حديثهم عن مسألة تعارض الجرح والتعديل.

(٢) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، (ص١٠٥).

(٣) تدريب الراوي شرح تقريب النووي، السيوطي، (ص١٨٦).

(٤) ينظر: علم الجرح والتعديل، دراسة وتطبيق، عبد الموجود عبد اللطيف، (ص٤٤).

*** المانع الثالث: التعديل علىٰ الإبهام**[1].

إذا قال الإمام: حدثني الثقة، أو قال: حدثني من لا أتهم من غير أن يسميه، لم يقبل تعديله حتىٰ يسميه؛ لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه، لكان ممن جرحه غيره بجرح قادح، بل إن إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب، فلا يقبل إلا تسمية المروي عنه. وهذا ما جنح له الخطيب حيث قال: «... ووصفه إياه بالثقة غير معمول به ولا معتمد عليه في حق السامع لجواز أن يعرف إذا سماه الراوي بخلاف الثقة»[2]، وجنح لهذا أيضا ابن الصلاح[3]، والنووي[4]، والسيوطي[5] وآخرون.

ويوجد هنا مسألتان:

المسألة الأولىٰ:

إذا قال العدل: كل من رويت عنه فهو ثقة، وإن لم أسمه، أو قال: كل أشياخي ثقات[6]،

---

(١) يقصد بالتعديل علىٰ الإبهام وصف الراوي بالعدالة مع إغفال ذكر اسمه في الرواية، وبذكر ذلك يتضح الفرق بين قولنا (التعديل علىٰ الإبهام) وبين قولنا (الإبهام في التعديل) فالأولىٰ ما ذكرنا، والثانية تعني التعديل غير المفسر (المجمل) ذكرت هذا لأن بعض المؤلفين وضعوا هذه العناوين مما توقع في الشك والحيرة، فليعلم.

(٢) الكفاية في علم الرواية،الخطيب البغدادي، (ص ٣٧٣-٣٧٤).

(٣) مقدمة ابن الصلاح، (ص١١).

(٤) التقريب، النووي، (ص٤٩).

(٥) تدريب الراوي، السيوطي، (ص١٦٩)، وانظر: قواعد التحديث، القاسمي، (ص١٩٦).

(٦) هذه المسألة قريبة في المقصود منها من المانع السابع الآتي ذكره بعد قليل، إلا أنها تفترق عنه في أن الكلام هنا أن **ينص** الثقة نفسه بقوله: «كل من رويت عنه ثقة، وإن لم أسمّه»، أما في المانع السابع فتعد **استنتاجا** من بعض العلماء أن العدل إذا روىٰ عن غيره فيعتبر هذا تعديلا منه له، وسبب ذكر=

قالوا: هذا تعديل من هذا القائل لهم تضاف إليه غير أنّا لا نعمل بتزكيته علىٰ ما اختاره المحققون بناءً علىٰ ما ذكرناه سابقًا من أنه لو ذكره لربما وجد فيه مطعنًا[1]، وقد أبهم الشافعي عدداً من الرجال وكان بعضهم متفقًا علىٰ ضعفه عند أهل الحديث مثل إبراهيم بن أبي يحيىٰ كما سنبين ذلك بعد قليل.

لكن إذا ثبت لنا بطريقة من الطرق معرفة اسم هذا الراوي المبهم[2] وتيقنا منه فإن هذا التعديل من الإمام يقبل.

المسألة الثانية:

دواعي الإبهام، يعدّل الراوي شيخه ويبهمه لأسباب عديدة، منها[3]:

١ – الشك فيمن حدّثه مع يقينه بأن من حدّثه ثقة، قال البيهقي في ذكره أسباب الإبهام عند الإمام الشافعي: «وحين صنّف الشافعي الكتب الجديدة بمصر لم يكن معه أكثر كتبه، كذلك حين صنّف الكتب القديمة بالعراق، لم يكن معه أكثر كتبه، فربما كان يشك فيمن حدّثه، ولا يشك في ثقته، فيقول: أخبرنا الثقة»[4].

٢ – صغر سنه، أو أنه كان حيًا وقت التحديث عنه، قال الشافعي: «لا تحدّث عن حيّ؛ فإن الحي لا يؤمن عليه النسيان»، قال البيهقي معلقًا: «فيحتمل أنه كان يحتاط لنفسه فلا يسمّي من

=هذه المسألة هنا هو تعلقها بمسألة الإبهام في التعديل، ويمكن ذكرها في المانع السابع أيضًا.

(١) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، فاروق حمادة، (ص:١٨٠).

(٢) كأن يذكر الإمام اسمه مصرحا به في موضع آخر، أو يبين تلميذ هذا الإمام الملازم له أنه المبهم هو فلان، وغيرها من طرق الكشف عن الإبهام.

(٣) يُنظر: دراسة الأسانيد، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العثيم، (ص٥٧).

(٤) مناقب الشافعي، البيهقي، (٢/ ٣١٧).

يحدّث عنه وهو حي؛ لهذا المعنىٰ أو غيره»[1].

٣ - من أجل أنه ثقة عنده، ولكن تكلم فيه غيره بما لا يوجب جرحه عنده.

٤ - من أجل أنه معروف للسامعين وقت الحديث.

٥ - يقين الراوي بأن من حدثه عن فلان هو ثقة.

*** المانع الرابع: تعديل غير المُعدِّل والمُجرِّح.**

وهو غير العارف بأسباب التعديل والتجريح وبم يكون الرجل عدلاً؟ وبم يكون مجروحًا، إن كان هو في نفسه ثقة، فلربما جرّح بشيء لا يعد سببًا للتجريح كمن جرح شخصًا شاهده يبول قائمًا، أو عدّل بأمر لا يقبل تعديله به.

وقد بين ذلك الخطيب البغدادي أحسن بيان فقال: «ما يعرف به صفة المحدث العدل الذي يلزم قبول خبره علىٰ ضربين؛ فضرب منه يشترك في معرفته الخاصة والعامة، وهو الصحة في بيعه وشرائه، وأمانته، ورد الودائع، وإقامة الفرائض، وتجنب المآثم، فهذا ونحوه يشترك الناس في علمه، والضرب الآخر: هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتيقظ، والمعرفة بأداء الحديث وشرائطه، والتحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه، ووجوه التحرز في الرواية، ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا أهل العلم بهذا الشأن، فلا يجوز الرجوع فيه إلىٰ قول العامة، بل التعويل فيه علىٰ مذاهب النقاد للرجال، فمن عدلوه وذكروا أنه يعتمد علىٰ ما يرويه جاز حديثه، ومن قالوا فيه خلاف ذلك وجب التوقف عنه»[2].

قال ابن حجر: «تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف؛ لئلا يزكي بمجرد ما

(١) المصدر نفسه، (٢/ ٣١٧).

(٢) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص٩٢).

يظهر له ابتداء من غير ممارسة واختبار»[1].

فالمعدل والمجرّح يشترط فيه ما يشترط في الراوي مضافاً إليه العلم بأسباب الجرح والتعديل ولذا فإن الحد الأدنىٰ – وهو العدالة – موجود عند الاثنين ولكن الحد الأعلىٰ – وهو العلم بأسباب الجرح والتعديل – غير موجود عند الاثنين، إذ قد يكون راوياً ولكنه لا يعلم شيئاً من أسباب الجرح والتعديل فتقبل روايته ولا يقبل تجريحه وتعديله[2].

قلت: فإذا كان تعديل غير العالم بأسباب الجرح والتعديل وإن كان ثقة لا يقبل باتفاق، فمن باب أولىٰ المجروح أيضاً لا يقبل تعديله ولا تجريحه، فإذا كان هو في نفسه ضعيفاً كيف قوله في غيره من الرجال؟!! قال ابن حبان: «من أمحل المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح»[3]، وقال ابن حجر: «ينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ»[4].

*** المانع الخامس: تعديل المتساهلين في شروط التعديل.**

قسّم العلماء من تكلّم في رواة الحديث إلىٰ عدة أقسام، وذكروا منهم من يتساهل في التعديل، وكان من أهل هذا القسم – أي من المتساهلين في التعديل-: ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والعجلي، وسأخصص الكلام في هذا المانع عن ابن حبان لكونه أشهر من نُسب له هذا الوصف.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، (ص١٣٨)، وينظر: الرفع والتكميل، اللكنوي، (ص٥٢-٥٤).

(٢) علم أصول الجرح والتعديل، أمين أبو لاوي، (ص٢٧٦).

(٣) الثقات، ابن حبان، (٥/ ٢٣٠).

(٤) نزهة النظر، ابن حجر، (ص١٣٨).

وكان ابن حبان وُصف أنه من المتساهلين في تعديل الرواة بسبب منهجه في توثيق المجاهيل، الذي يقوم على توثيق الراوي المجهول إذا روى عن ثقة وكان الراوي عنه ثقة ولم يَرْوِ منكراً، وأيضاً بسبب تعديله بعض الرواه الضعفاء وذكره لهم في «ثقاته» دون أن يوثقهم غيره، فالعلماء على عدم قبول تعديل الراوي إذا كان هذا التعديل من إمام متساهل كابن حبان إذا لم يعدله غيره خاصة إن كان غيره قد ضعّفه.

قلت: ليس هنا مكان بحث صحة هذه المسألة من عدمها بالنسبة لابن حبان، وإن كنت لا أراه متساهلاً في التعديل ذلك التساهل الذي يمنع الاستفادة من أحكامه، لكن ذكرت هذا المانع بناء على أقوال أهل العلم أن ابن حبان من المتساهلين في التعديل، وسأذكر مثالاً واحداً تطبيقياً يبين عدم تساهله في توثيق المجاهيل فيما أرى والله أعلم.

ترجم ابن حبان في ثقاته لأيوب الأنصاري، وقال في ترجمته: «يروي عن سعيد بن جبير روى عنه مهدي بن ميمون لا أدري من هو ولا ابن من هو»[1]، فهذا الراوي لم يعرفه ابن حبان، لكن كون شيخه هو سعيد بن جبير، وهو ثقة ثبت فقيه[2]، وكون تلميذه هو مهدي بن ميمون، وهو ثقة أيضاً[3]، ذكره ابن حبان في ثقاته مع أنه لا يدري من هو.

هذا المنهج الذي سار عليه ابن حبان في توثيقه للمجاهيل ولأجله وصف بالتساهل[4]،

(١) الثقات، ابن حبان، (٦/ ٦٠).

(٢) التقريب، ابن حجر، (ص٢٣٤).

(٣) المصدر نفسه، (ص٥٤٨).

(٤) أما ما ذُكر أن منهجه هو قوله بأن رواية العدل عن راوٍ تعد تعديلا له فليس بصحيح. انظر: الرفع والتكميل، اللكنوي، (ص٣٣٥ وما بعدها). قلت: ذلك أنه لا يعتد برواية العدل عنه فقط بل يجب أن يكون تلميذه ثقة أيضا ولم يأت بمتن منكر مع خلو الراوي نفسه من الجرح، فهذه قرائن تنظر كلها معا وليس واحدة منها فقط.

ولابن أبي حاتم الرازي قولٌ قريبٌ من هذا، حيث سأَلَ والده عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال إذا كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه وإذا كان مجهولا نفعه رواية الثقة عنه[1].

قال ابن حجر منتقداً تساهل ابن حبان فيما ذهب إليه: «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان علىٰ العدالة إلىٰ أن يتبين جرحه مذهب عجيب، الجمهور علىٰ خلافه، وهذا مسلكه في كتاب (الثقات) فإنه يذكر خلقـًا ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره أنهم مجهولون، وكأن عند ابن حبان جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره»[2].

وقال السخاوي عند حديثه عن كتاب «الثقات» لابن حبان: «لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة عينه، بل من لم يرو عنه إلا واحد، ولم يظهر فيه جرح كما سلف في الصحيح الزائد علىٰ الصحيحين، وفي مجهول العين أيضـًا، وذلك غير كاف في التوثيق عند الجمهور، وربما يذكر فيهم من أدخله في الضعفاء؛ إما سهواً أو غير ذلك»[3].

واكتفي هنا بذكر مثالين استدل بها أهل العلم علىٰ تساهل ابن حبان:

الأول: أيوب بن سويد: أجمع نقاد الحديث علىٰ تضعيفه، منهم: ابن المبارك[4]، وأحمد[5]

---

(١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (٢/ ٣٦)، ذكره في باب (رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه)، ونرىٰ من خلال هذين النقلين أن شرط ابن حبان أشد وأقوىٰ.

(٢) لسان الميزان، ابن حجر، (١/ ١٤).

(٣) فتح المغيث، السخاوي، (٤/ ٣٤٩).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، (٢/ ٢٣).

(٥) المصدر نفسه.

وابن معين[1]، والبخاري[2]، والجوزجاني[3]، والنسائي[4]، وغيرهم[5] إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات[6].

قال الذهبي: «العجب من ابن حبان ذكره في الثقات فلم يصنع جيداً»[7]، فلم يقبل تعديله وذكره في ثقاته.

الثاني: الحسين بن الحسن الأشقر الكوفي: كذّبه جماعة من النقاد منهم: أبو معمر الهذلي[8]، وقال البخاري: فيه نظر[9]، وقال في موضع آخر: «عنده مناكير»[10]، وقال: أبو زرعة منكر الحديث[11]، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي[12]، وكذا قال النسائي[13]، والدارقطني[14]، وقال

---

(١) التاريخ، ابن معين (رواية الدارمي)، (ص٦٨)، وقال: «ليس بشيء».

(٢) التاريخ الكبير، البخاري، (١/ ٤٧١)، وقال: «يتكلمون فيه».

(٣) أحوال الرجال، الجوزجاني، (ص٢٦٦)، وقال: «واهي الحديث».

(٤) الضعفاء والمتروكون، النسائي، (ص١٦)، وقال: «ليس بثقة».

(٥) انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (٢/ ٢٥٠)، وتاريخ مصر، ابن يونس المصري، (٢/ ٤٣)، وتهذيب الكمال، المزي، (٣/ ٤٧٤).

(٦) (٨/ ١٢٥).

(٧) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، (١/ ٢٨٧).

(٨) الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، (١/ ٢١١).

(٩) التاريخ الكبير، البخاري، (٢/ ٣٨٥).

(١٠) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، (٣/ ٢٣٣).

(١١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (٣/ ٥٠).

(١٢) المصدر السابق، (٣/ ٤٩).

(١٣) الضعفاء والمتروكون، النسائي، (ص٣٣).

(١٤) الضعفاء والمتروكون، الدارقطني، (٢/ ١٥٠).

الجوزجاني: كان غالياً من الشتّامين للخيرة[1]، وقال الأزدي: «ضعيف»[2]، وقال ابن عدي: «روىٰ حديثاً منكراً والبلاء عندي منه»[3]، وذكره العقيلي في الضعفاء[4]، وغيرهم كثير[5]، ومع ذلك ذكره ابن حبان في الثقات[6]، هذه المخالفة من ابن حبان لهؤلاء العلماء لم يقبلوا تعديله لهذا الراوي وذكره له في الثقات، فإذا وثّق ابن حبان أو غيره من الأئمة المتساهلين بالتعديل رجالاً نصّ عليهم غيره بالجهالة أو الضعف أو جرّحوهم فلا يقبل التعديل فيهم من ابن حبان ومن كان في مثل حاله في التساهل.

*** المانع السادس: التعديل المخالف لقول جمهور الأئمة.**

إذا عدّل أحد الأئمة راوياً وهو بهذا التعديل خالف أئمة الجرح والتعديل، فإن تعديله لا يقبل، من أجل ذلك لم يقبل العلماء تعديل الإمام الشافعي لرواة بسبب مخالفته لنقاد الحديث في هذا التعديل، من هؤلاء الرواة الذين عدّلهم ولم يقبل الأئمة تعديله لهم:

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيىٰ، قال العلماء: إذا قال الشافعي: «أخبرني من لا أتهم»، فإن

---

(١) أحوال الرجال، الجوزجاني، (ص١٠٧).

(٢) الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، (١/ ٢١١).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، (٣/ ٢٣٣).

(٤) الضعفاء الكبير، العقيلي، (١/ ٢٤٩).

(٥) انظر: تهذيب الكمال، المزي، (٦/ ٣٦٦)، تاريخ الإسلام، الذهبي، (٥/ ٥٢)، وميزان الاعتدال له، (١/ ٥٣١)، والكاشف له، (ص٣٣٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر، (٢/ ٣٣٥)، والكشف الحثيث، سبط ابن العجمي، (ص٩٨).

(٦) الثقات، ابن حبان، (٨/ ١٨٤).

مراده بهذا القول هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيىٰ[1].

وإبراهيم هذا تركه ابن المبارك وكذّبه مالك[2]، وابن القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد ابن حنبل[3] وأبو حاتم، ونهىٰ سفيان بن عيينة عن الرواية عنه، وقال البخاري: «تركه ابن المبارك والناس»، وقال أبو إسحاق السعدي: «... فيه ضروب من البدع، فلا يُشتغل بحديثه فإنه غير مقنع ولا حجة»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وذكره الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكون»، وكذا ابن شاهين، وقال الذهبي: «أحد العلماء الضعفاء»، وذكر ابن سبط العجمي أنه نُقل عن النسائي أنه قال فيه «وضاع»[4].

مع كل هذه الأقوال فيه وإجماع العلماء علىٰ تركه وتكذيبه نجد الإمام الشافعي لا يتهمه، ويقول فيه: «لأن يَخِّر إبراهيم من بُعْد أحب إليه من أن يكذب وكان ثقة في الحديث»[5].

---

(١) ذكر ذلك ابن عدي في الكامل، (١/ ٣٥٥)، وانظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٨/ ٤٥٠).

(٢) ونهىٰ عن الرواية عنه.

(٣) وقال أيضاً: «كل بلاء فيه»، و«قد ترك الناس حديثه».

(٤) انظر ترجمته: التاريخ الكبير، البخاري، (١/ ٣٢٣)، والتاريخ الصغير له، (ص١٣)، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (٢/ ١٢٥-١٢٦)، والضعفاء والمتروكون، النسائي، (ص١١)، والضعفاء والمتروكون، الدارقطني، (ص٢٥٠)، وتاريخ الضعفاء والكذابين، ابن شاهين، (ص٤٨)، والمجروحين، ابن حبان، (١/ ١٠٥)، والكامل، ابن عدي، (١/ ٣٥٤)، والضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، (١/ ٥١)، وتهذيب الكمال، المزي، (٢/ ١٨٥)، وتاريخ الإسلام، الذهبي، (٤/ ٨٠٥)، والسير له، (٨/ ٤٥٠)، وميزان الاعتدال له، (١/ ٥٧)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر، (١/ ١٥٨)، والكشف الحثيث، ابن سبط العجمي، (ص٤٠).

(٥) الكامل، ابن عدي، (١/ ٣٥٦)، ذكر بعض أهل العلم أن الشافعي لم يوثقه وإنما لا يتهمه بالكذب، وفرق بين المعنيين، قلت: لكن يعكّر علىٰ كلامهم هذا تصريحه هنا حين قال: «وكان ثقة في=

فالشافعي هنا خالف أئمة الجرح والتعديل في تعديله إبراهيم بن أبي يحيىٰ، وعلىٰ هذا فإن تعديله لا يقبل[1].

*** المانع السابع: تعديل من روىٰ عنه العدل.**

ذكر الخطيب البغدادي زعم بعض أهل العلم بالحديث أن رواية العدل عن غيره تعد تعديلاً له[2]، وبيّن أن من زعم هذا الزعم احتج بأن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره، وهذا باطل؛ لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ولا خبراً عن صدقه، بل يروي عنه لأغراض يقصدها.

ودلل الخطيب علىٰ كلامه بأنه وُجِدَ جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنها غير مرضية، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية.

منهم: الشعبي حيث قال: حدثني الحارث وكان كذاباً[3]، وسفيان الثوري حيث قال: حدثنا ثوير بن أبي فاختة، وكان من أركان الكذب[4].

=الحديث»، فيتبين أن قصد الشافعي تعديله وليس نفي تهمة الكذب عنه.

(١) اعتذر ابن حبان لتوثيق الشافعي له بأن الشافعي ﷺ كان يجالسه في حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبي، المجروحين، ابن حبان (١/ ١٠٧).

(٢) انظر: الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، (ص٨٩ وما بعدها)، تدريب الراوي، السيوطي، (ص١٧١)، أصول الجرح والتعديل، نورالدين عتر، (ص٦٨)، وعلم أصول الجرح والتعديل، أمين أبو لاوي، (ص٢٧٦).

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط»، (١/ ٢٨٢).

(٤) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، (ص٨٩).

ولا يُعترض هنا بأنهم رووا عنهم وبينوا حالهم، فقد ذكر ابن حجر أنهم رووا عنهم في مواضع أُخر وسكتوا عنهم، قال: «وقد روىٰ هؤلاء كلهم في مواضع أُخَر عمن سمي ساكتين عن وصفهم بما وصفوهم به فكيف تكون رواية العدل عن الرجل تعديلاً له»[1].

قال ابن رجب: «إن رواية ثقة عن رجل لا تدل علىٰ توثيقه، فإن كثيراً من الثقات رووا عن الضعفاء كسفيان الثوري وشعبة وغيرهما وكان شعبة يقول: لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير»[2]، وقال يحيىٰ القطان: «إن لم أرو إلا عمن أرضىٰ ما رويت عن خمسة أو نحو ذلك»[3].

قلت: هذا رأي جمهور أهل العلم من المحدثين.

وقال بعضهم: إن رواية العدل تعتبر تعديلاً منه لمن روىٰ عنه، وحجتهم في ذلك: أن الرواية تتضمن التعديل من جهة أن العدل لو عَلِمَ فيمن روىٰ عنه جرحاً لذكره لئلا يكون غاشاً في الدين[4].

وهناك قول ثالث فيه تفصيل وهو: إن كان ذلك العدل قد عُلم أنه لا يروي إلّا عن ثقة، فروايته توثيق لمن روىٰ عنه، وإلّا فلا تعد روايته توثيقاً[5].

---

(١) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، (١/ ٢١٠).

(٢) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، (١/ ٣٧٧)، وقول شعبة كما ذكره الخطيب في الكفاية (ص٩٠) هو: «لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثين».

(٣) المصدر نفسه، (١/ ٣٧٧).

(٤) ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، (ص٩١).

(٥) اختصار علوم الحديث، ابن كثير، (ص٩٦)، وبيّن ضعف هذا القول، وقال السخاوي أيضا: «هذا هو الصحيح عند الأصوليين كالسيف الآمدي وابن الحاجب وغيرهما، بل وذهب إليه جمع من المحدثين وإليه مَيْلُ الشيخين وابن خزيمة في صحاحهم، والحاكم في مستدركه»، فتح المغيث،=

قلت: الأمثلة كثيرة تبين ضعف هذين القولين - الثاني والثالث - وعدم انتهاضهما، ومما يدل علىٰ ضعفهما ما مر بنا قبل قليل من أن الإمام مالك، وهو ممن لا يروي إلا عن ثقة، قد روىٰ عن ابن أبي المخارق المتفق علىٰ ضعفه، فكيف تكون مجرد رواية العدل عن شخص تعديل له؟

*** المانع الثامن: تعديل الصغير.**

اتفق جمهور العلماء علىٰ أن البلوغ يعد شرطًا من شروط قبول الرواية وتواتروا علىٰ ذكره في باب «صفة من تقبل روايته»، فغير البالغ (الصغير) لا تقبل روايته، وعلىٰ هذا الشرط قاس العلماء عدم قبول تعديله للرواة أو جرحه لهم من باب أولىٰ.

وبيّن الخطيب السبب في ذلك، فقال: «لأجل أن الغلام وإن كانت حاله ضبط ما سمع والتعبير عنه علىٰ وجهه فإنه غير عارف بأحكام أفعال المكلفين وما به منها يكون العدل عدلا والفاسق فاسقًا، وإنما يكمل لذلك المكلف، فلم يَجُزْ لأجل ذلك قبول تزكيته؛ ولأنه لا تعّبد عليه في تزكية الفاسق وتفسيق العدل فإذا لم يكن لذلك خائفًا من مأثم وعقاب لم يؤمن منه تفسيق العدل وتعديل الفاسق، وليس هذا حال المرأة والعبد فافترق الأمر فيهما»[1].

*** المانع التاسع: ضعف الإسناد إلىٰ الناقد المنقول عنه لفظ التعديل.**

إن ضعف الإسناد الموصل إلىٰ الناقد الذي نُقل عنه لفظ التعديل أو عدم صحته، يوجب سقوط نسبة هذا القول إليه، وعدم قبوله أو الاعتماد عليه، ذلك أن نقاد الحديث أخضعوا أقوال العلماء في الجرح والتعديل إلىٰ قواعد علم الحديث قبولاً ورداً، فمتىٰ ما استوفىٰ قول الناقد هذه

=السخاوي، (٢/ ٤٤-٤٥).

(١) الكفاية، الخطيب، (ص٩٧)، فتح المغيث، السخاوي، (٢/ ١٢)، والنكت الوفية، البقاعي، (١/ ٥٩٧)، وانظر: أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، نورالدين عتر، (ص٧٨).

الشروط اعتمد عليه وقُبِل، وإذا اختل شرطٌ منها رُدَّ ذلك القول وكان مانعًا من قبوله.

ومن الأمثلة علىٰ ذلك ما ذكره الخطيب البغدادي بسنده عن سليمان بن أحمد قال: «سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: ما رأيت شاميًا أثبت من فرج بن فضالة»[1].

قال ابن حجر معلقًا: «لا يغتر أحد بالحكاية المروية في توثيقه عن ابن مهدي فإنها من رواية سليمان بن أحمد وهو الواسطي وهو كذاب»[2].

قلت: هذا تعديل ورد من ابن مهدي في فرج بن فضالة لكن ابن حجر بيّن لنا أن هذا التعديل ينبغي أن لا يقبل وأن لا يلتفت إليه، ذلك أن الإسناد الذي وصل به هذا القول إلينا لا يصح؛ لوجود راوٍ كذاب فيه، ويضاف إلىٰ ذلك أن الأقوال في ضعف فرج هذا كثيرة[3]، منها قول البخاري عن ابن مهدي نفسه أنه كان لا يحدّث عن فرج بن فضالة، وكان يقول: «حدّث عن يحيىٰ بن سعيد أحاديث منكرة مقلوبة»[4].

وهذه الأقوال في ضعف فرج لا يعارضها تعديل لم يثبت صحة إسناده إلىٰ قائله[5].

ومن الأمثلة أيضًا: ما رواه أحمد بن أبي يحيىٰ أبو بكر الأنماطي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال في عبدالله بن مسلم بن هُرمز صالح الحديث[6].

---

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (١٤/ ٣٧٧).

(٢) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، (٨/ ٢٦٢).

(٣) ينظر: المصدر نفسه، (٨/ ٢٦١).

(٤) التاريخ الصغير، البخاري، (٢/ ١٦٠).

(٥) يُستفاد من هذا المثال أيضًا: أن التعديل المبهم لا يقبل إذا عارضه جرح مفسر، وكذلك يستفاد أنه إذا تعارض تعديل للراوي مع جرح فيه، فإنه ينظر في ثبوت إسناد القولين المتعارضين فربما لم يثبت أحدهما فيزال التعارض.

(٦) تهذيب التهذيب، ابن حجر، (٦/ ٣٠).

وأبو بكر هذا كذّبه إبراهيم بن أَوْرَمة[1]، وقال فيه ابن عدي: «له غير حديث منكر عن الثقات»، وقال أيضاً: «قد روىٰ تاريخا في الرجال عن يحيىٰ بن معين وأحمد بن حنبل»[2].

قلت: فهذا النقل عن ابن حنبل في تعديل عبدالله بن مسلم بن هرمز لا يقبل لكون الإسناد لابن حنبل لا يصح؛ لوجود راوٍ كذاب فيه، لذلك قال ابن حجر معلقاً علىٰ نقل الأنماطي عن ابن حنبل: «والذي في الأصل عن أحمد رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه»، أي أنها هي المعتمدة وهي الثابتة.

*** المانع العاشر: أن يكون سبب التعديل موافقة الراوي للناقد في مذهبه أو كون الراوي شيخ الناقد.**

أشار العلماء لهذا المانع عند ذكرهم للشروط الواجب توافرها في الجارح والمعدل وهو السلامة من التعصب، ولكنهم عند ذكرهم لهذا لا يذكرون إلا جانب الجرح ويغفلون جانب التعديل، فترىٰ أمثلتهم كلها علىٰ جرح لا يقبل بسبب التحامل والتعصب، ولا يذكرون الجانب الآخر وهو التعديل الذي لا يقبل بسبب التعصب أو موافقة الناقد في مذهبه أو كونه في حال شيخه ألطف منه فيما كان خلاف ذلك، أو كان هذا الراوي قد أحسن إلىٰ الناقد.

وأول من وجدته أشار إلىٰ هذا الجانب هو الحافظ الذهبي في الموقظة إذا قال: «قد يكون نَفَسُ الإمام فيما وافق مذهبه أو في حال شيخه ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك»[3]، ولم يذكر مثالاً علىٰ ذلك.

---

(١) الكامل، ابن عدي، (١/ ٣٢١)، وميزان الاعتدال، الذهبي، (١/ ١٦٢).

(٢) الكامل، ابن عدي، (١/ ٣٢٢).

(٣) الموقظة، الذهبي، (ص٨٤).

ولم يتيسر لي الوقوف علىٰ مثال في ذلك مع طول البحث، والأمثلة علىٰ عكس ذلك كثيرة، أي تجريح الراوي لأنه مخالف للناقد في مذهبه أو لكونه قرينًا له.

لكني وقفت علىٰ بعض الأمثلة مما تفيد في توضيح هذه النقطة وتدل عليها دلالة واضحة.

من ذلك ما ذكره الفسوي في تاريخه: «قيل له - أي لأحمد بن حنبل -: سفيان الثوري كان أحفظ أو ابن عيينة؟ فقال: كان الثوري أحفظ وأقل الناس غلطًا، وأما ابن عيينة فكان حافظًا إلا أنه كان إذا صار في حديث الكوفيين كان له غلط كثير، وقد غلط في حديث الحجازيين في أشياء. قيل له: فإن فلانًا يزعم أن سفيان بن عيينة كان أحفظهما. فضحك ثم قال: فلان حسن الرأي في ابن عيينة فمن ثمَّ!»[1].

فبيّن الإمام أحمد أن سبب تقديم سفيان بن عيينة عند ذلك الرجل من أجل أنه حسن الرأي فيه لذلك قدّمه، لا لمعرفة علمية فيه أو لمستند علمي في قوله.

ومثال آخر: قال أبو زرعة: قال عبدالرحمن بن مهدي لأحمد بن حنبل: بين إسحاق بن أبي اسرائيل، ومحمد بن جابر قرابة؟ قال أحمد: لا. فقال عبدالرحمن: لأني إذا ذكرته تغيّر وجهه، فقال: إنه رحل إليه. حدثنا جعفر بن محمد بن نوح، قال: سمعت محمد بن عيسىٰ بن الطباع يقول: قال لي أخي، يعني إسحاق بن عيسىٰ، ذاكرت ذات يوم محمد بن جابر بحديث شريك عن أبي إسحاق قال: فرأيته قد ألحقه بين سطرين كتاب طري[2].

فتبيّن بذلك أن سبب تغير وجه إسحاق بن أبي اسرائيل هو عدم رغبته سماع ما يسوؤه في شيخه محمد بن جابر من أجل أنه قد رحل إليه، والله تعالىٰ أعلم.

ومثال ثالث ربما يكون من أظهر الأمثلة في الدلالة علىٰ هذه المسألة:

---

(١) المعرفة والتاريخ، الفسوي، (٢/ ١٦٣-١٦٤).

(٢) سؤالات البرذعي، لأبي زرعة، (٢/ ٤٧٤-٤٧٥)، أي: أنه أضاف الترجمة وأدخلها في الكتاب.

ترجم الذهبي في «السير»[1] لأبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي، وقال فيه: الشيخ، العالم، العابد، شيخ الشيعة،...، له فضل وجلالة، فيا ليته ثقة،.... وله أحاديث يرويها في المثالب[2].

وقال عباس: سمعت ابن معين يوثق أبا الصلت،...، قلت (أي الذهبي): جُبلت القلوب علىٰ حب من أحسن إليها، وكان هذا باراً بيحيىٰ، ونحن نسمع من يحيىٰ دائماً، ونحتج بقوله في الرجال، ما لم يتبرهن لنا وهن رجل انفرد بتقويته، أو قوة من وهاه.

***

المطلب الثاني
موانع قبول التعديل المختلف فيها عند المحدثين

*** المانع الأول: التعديل لكل من يحمل علم الحديث الشريف.**

قال ابن عبد البر: «كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل محمول في أمره أبداً علىٰ العدالة حتىٰ يتبين جرحه في حاله أو في كثرة غلطه»[3].

---

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي، (١١/ ٤٤٦-٤٤٧)، ينظر الأقوال في أبي الصلت هذا: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (٦/ ٤٨)، تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (١١/ ٤٦)، تهذيب التهذيب، ابن حجر، (٦/ ٣١٩)، ومما قيل فيه: أن أبا زرعة ضرب علىٰ حديث أبي الصلت، وقال أبو حاتم: لم يكن عندي بصدوق، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال الدارقطني: قيل عنه: إنه قال: كلب للعلوية خير من جميع بني أمية.

(٢) يقصد مثالب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

(٣) التمهيد، ابن عبدالبر، (١/ ٢٨)، وانظر: علم الجرح والتعديل قواعده وأئمته، عبد المهدي بن عبد الهادي، (ص٢٢ وما بعدها).

واستدل لذلك بقول رسول الله ﷺ: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)[1].

ومعنىٰ كلام ابن عبدالبر: أن كل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث وأنه معروف العناية بهذا الشأن فهو مقبول الحديث إلىٰ أن يظهر فيه جرح، وقال بقوله: إسماعيل بن إسحاق القاضي وابن سيد الناس والذهبي وغيرهم.

ويستأنس لهذا الرأي بما ذكره الخطيب في «الكفاية» عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: «لا يؤخذ العلم إلا عمّن شُهد له بالطلب»، قال أبو زرعة معلقًا: سمعت أبا مُسهر يقول: «إلا جليسِ العالم، فإن ذلك طلبه»، قال الخطيب: «أراد أبو مسهر بهذا القول أن من عُرفت مجالسته للعلماء وأخذه عنهم أغنىٰ ظهور ذلك من أمره أن يُسأل عن حاله»[2].

ونقل السخاوي من وافق ابن عبدالبر فيما ذهب إليه، فقال: ونحوه قول ابن المواق[3] من

---

(١) الحديث مروي عن جماعة من الصحابة ﷺ، منهم: علي بن أبي طالب وابن عمر وأبي هريرة وعبد الله ابن عمرو وجابر بن سمرة وأبي أمامة، وكلها ضعيفة لا يصح منها شيء، وقد حكىٰ ابن عبدالبر نفسه عن طرق هذا الحديث أنها مضطربة غير مستقيمة، قال العراقي في التقييد والإيضاح: «أشهر طرق الحديث رواية معان بن رفاعة السلامي عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبىٰ ﷺ هكذا رواه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل والعقيلي في تاريخ الضعفاء في ترجمة معان بن رفاعة وقال إنه لا يعرف إلا به.... وقد رُوي هذا الحديث متصلا من رواية جماعة من الصحابة ﷺ،...، وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوىٰ المرسل المذكور» والله أعلم.

(٢) الكفاية، الخطيب، (ص٨٧).

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن أبي يحيىٰ بكر بن خلف ابن المواق المراكشي، القرطبي، المالكي، له عدة مصنفات، منها «بغية النقاد»، «شيوخ الدارقطني»، «شرح مقدمة مسلم»، ولي قضاء بلنسية،=

المتأخرين: «أهل العلم محمولون علىٰ العدالة، حتىٰ يظهر منهم خلاف ذلك»[1]، وقال ابن الجزري[2]: «إن ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب وإن رده بعضهم»، وسبقه المزي فقال: «هو في زماننا مرضي، بل ربما يتعين»، ونحوه قول ابن سيد الناس: «لست أراه إلا مرضيا»، وكذا قال الذهبي: «إنه حق، قال: ولا يدخل في ذلك المستور؛ فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم، فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث، وأنه معروف بالعناية بهذا الشأن، ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا فيه تليينا، ولا اتفق لهم علم بأن أحداً وثقه، فهذا الذي عناه الحافظ، وأنه يكون مقبول الحديث إلىٰ أن يلوح فيه جرح»[3].

وقد خالف هذا الرأي غير واحد من العلماء منهم:

- ابن الصلاح حيث قال: «وفيما قاله – أي ابن عبد البر – اتساع غير مرضي»[4]، قال

=(ت٦٤٢هـ)، تنظر ترجمته: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي، (٥/ ١٥٢).

(١) التقييد والإيضاح، العراقي، (ص١٣٩)، نقلا عن كتاب «بغية النقاد» لابن المواق، ونقل عنه السخاوي في فتح المغيث (٢/ ١٨)، وقد حُقق قطعة من كتاب «بغية النقاد»، وهذا النص غير موجود فيها.

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الخير، شمس الدين، العمري الدمشقيّ ثم الشيرازي الشافعيّ، الشهير بابن الجزري: شيخ الإقراء في زمانه. من حفاظ الحديث، ولد ونشأ في دمشق، وابتنىٰ فيها مدرسة سماها (دار القرآن) ورحل إلىٰ مصر مرارا له الكثير من المصنفات في القراءات والتفسير والحديث وغيرها. (ت٨٣٣هـ)، الأعلام، الزركلي، (٧/ ٤٥).

(٣) فتح المغيث، السخاوي (٢/ ١٨-٢٠)، وفيه نقولات أخرىٰ مهمة، وانظر: الموقظة، الذهبي، (ص٨٠).

(٤) مقدمة ابن الصلاح، (ص١٠٦).

الدكتور نورالدين عتر: «وكأن ابن الصلاح لحظ في ذلك إلىٰ الشَّبه بالمستور وهو غير حجة»[1].

- النووي حيث قال: «وتوسع ابن عبد البر فيه..... وقوله هذا غير مرضي»[2].

- قال السخاوي: «وعلىٰ كل حال من صلاحيته للحجة أو ضعفه، فإنما يصح الاستدلال به أن لو كان خبراً، لا يصح حمله علىٰ الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة، فلم يبق له محمل إلا علىٰ الأمر ومعناه أنه أمر للثقات بحمل العلم لأن العلم إنما يقبل عنهم. والدليل علىٰ ذلك أن في بعض طرقه عند أبي حاتم: «ليحمل هذا العلم» بلام للأمر»[3].

والذي أميل إليه هو الرأي الموافق لابن عبدالبر خاصة بعدما بيّنوا قصده ﷺ من عبارته.

*** المانع الثاني: تعديل المرأة.**

اختلف العلماء في قبول التعديل الصادر من المرأة إلىٰ وجهين:

١ - أكثر العلماء من أهل المدينة وغيرهم علىٰ أنه لا يقبل في التعديل النساء، لا في الرواية ولا في الشهادة، وقد ذكر الخطيب البغدادي ذلك عنهم نقلا عن أبي بكر الباقلاني[4]، ومع نقل

---

(١) أصول الجرح والتعديل، نورالدين عتر، (ص٦٧)، وكأن الذهبي في كلامه المتقدم قبل قليل يرد علىٰ ابن الصلاح فيما ذهب إليه.

(٢) التقريب والتيسير، النووي، (ص٤٩)، وانظر: تدريب الراوي، السيوطي، (ص١٦٥).

(٣) فتح المغيث، السخاوي، (٢/ ١٧).

(٤) هو محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني المتكلم علىٰ مذهب الأشعري من أهل البصرة، كان ثقة عارفا بالكلام صنف الرد علىٰ الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية، ذكره القاضي عياض في طبقات الفقهاء المالكية، قال: وهو الملقب بسيف السنة ولسان الأمة المتكلم علىٰ لسان أهل الحديث (ت٤٠٣هـ). تنظر ترجمته: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (٣/ ٣٦٤)، الوافي بالوفيات، الصفدي (٣/ ١٤٧).

الباقلاني ذلك عنهم إلا أنه لا يوافقهم فيما ذهبوا إليه، بل ذهب إلىٰ القول بقبول تعديل المرأة مطلقاً في الرواية[1].

قال الطحاوي في كتابه «اختلاف العلماء»: «قال مالك: لا يجوز تعديل النساء بوجه لا في مال ولا غيره. وقال الشافعي: لا تعدل النساء ولا يجرحن ولا يشهد علىٰ شهادتهن إلا الرجال،...، ومن لم يجز تزكية النساء فإنما ذهب إلىٰ ذلك، والله أعلم، لنقصان النساء عن معرفة وجوه التزكية؛ لأن من شرط مالك والشافعي في التزكية أن يقول: أراه عدلاً رضىً أو عدلاً عليَّ ولِيَ، ولأن هذا لا يعلم إلا بالاختبار لأحوال الرجال وطول المباشرة في المعاملة وغيرها، والنساء لا يمكنهن تعرف أحوال الرجال من هذه الوجوه»[2].

٢ - ذهب الخطيب في الكفاية والفخر الرازي[3] وغيرهما إلىٰ قبول تزكيتها مطلقاً، وقال الخطيب أن الأصل في هذا هو سؤال النبي ﷺ بَريرَة في قصة الإفك عن عائشة أم المؤمنين وجوابها له[4].

---

(١) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص٩٨ وما بعدها)، والتقييد والإيضاح، زين الدين العراقي، (ص١٤٣)، شرح نخبة الفكر، القاري، (ص٧٣١).

(٢) مختصر اختلاف العلماء، الجصاص، (ص١٧٧)، وهو مختصر لكتاب الطحاوي المفقود، انظر أيضا: شرح صحيح البخاري، ابن بطال، (٨/ ٣٨).

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري الملقب فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، فريد عصره ونسيج وحده (ت٦٠٦هـ). تنظر ترجمته (طبقات الشافعية الكبرىٰ، السبكي (٨/ ٨١)، ووفيات الأعيان، ابن خلكان (٤/ ٢٥١).

(٤) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص٩٨)، والتقييد والإيضاح، زين الدين العراقي، (ص١٤٣-١٤٤)، وتدريب الراوي، السيوطي، (ص١٧٤)، وعلم الجرح والتعديل قواعده وأئمته، عبدالمهدي بن عبدالهادي، (ص٢٠).

وقد وافق الخطيب علىٰ هذا الرأي جمهور المحدثين، واستدلوا لذلك بقصة حادثة الإفك التي أخرجها البخاري في صحيحه من حديث عائشة ﵂[1]، وسأكتفي بنقل مواضع منه رغبة بالاختصار ومكتفيًا بموضع الشاهد منه، حسب ما يظهر لي، جاء في الحديث قول علي بن أبي طالب لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، لم يضيّق الله عليك، والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك، فدعا رسول الله ﷺ بريرة، فقال: (يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك؟)، فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق.

وجاء في الحديث أيضًا: كان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال: (يا زينب، ما علمت ما رأيت)، فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت عليها إلا خيراً، قالت: وهي التي كانت تساميني، فعصمها الله بالورع.

قلت: هذان الموضعان فيهما الشاهد علىٰ قبول تعديل النساء، وأول عبارة تستوقفنا في ذلك قول علي بن أبي طالب لرسول الله ﷺ: (سل الجارية تصدقك)، وفيها إشارة إلىٰ أن بريرة أهل لسماع شهادتها وقولها في عائشة، ثم اختيرت بريرة لسؤالها كونها أعرف الناس بعائشة ﵂ لملازمتها إياها، ويظهر لنا في قول رسول الله ﷺ لبريرة: (يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك؟)، فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق. أنها مطالبة بالإفصاح والإخبار عن أمر غير معروف للآخرين، وبهذا اجتمع في بريرة صفة العدالة بقول علي ﵁: (سل الجارية تصدقك)، وصفة المعرفة كونها الملازمة لعائشة ﵂، لذلك كان قولها معتبراً ومعتداً به.

ثم أيضًا سأل النبي ﷺ زينبَ بنت جحش ﵂ عن أمر عائشة ﵂، فقالت: (والله ما علمت عليها إلا خيرا).

ففي سؤال النبي ﷺ بريرة وزينب عن عائشة ﵂، ثم أخذه بقولهما واعتماده عليه دليل

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، حديث رقم (٢٦٦١).

علىٰ جواز تعديل النساء.

قال ابن حجر: «الغرض منه هنا – أي من إيراد الحديث في باب تعديل النساء – سؤاله ﷺ بريرة عن حال عائشة وجوابها ببراءتها واعتماد النبي ﷺ علىٰ قولها حتىٰ خطب فاستعذر من عبدالله بن أبي وكذلك سؤاله زينب بنت جحش عن حال عائشة وجوابها ببراءتها أيضاً»[1].

ثم ذكر ابن حجر أن في الترجمة إشارة إلىٰ قبول تعديل النساء بعضهن ببعض، إلا أنه بيّن أن الجمهور علىٰ جواز قبول تعديل النساء مع الرجال، وهذا الرأي هو الراجح والله تعالىٰ أعلم.

*** المانع الثالث: تعديل العبد.**

اختلف في تعديل العبد أيضاً إلىٰ قولين:

الأول: ذهب الخطيب البغدادي والرازي والباقلاني إلىٰ أن الجرح والتعديل يثبت بقول العبد[2]، وذلك لأنه خبر، وخبر العبد مقبول بإجماع[3].

قال القاضي الباقلاني في معرض حديثه عن قبول تعديل المرأة والعبد: «ولا شيء يمنع من ذلك، من إجماع أو غيره، ولو حصل علىٰ منعه توقيف أو إجماع لمنعناه وتركنا له القياس،...، والذي يدل علىٰ ما قلناه أن أقصىٰ حالات العدل وتعديله أن يكون بمثابة المخبر والخبر والشاهد والشهادة،...، ويجب أيضا قبول تزكية العبد للمخبر دون الشاهد؛ لأن خبر {العبد}[4]

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، (٥/ ٢٧٣)، قلت: لم أظفر مع طول البحث علىٰ قول لإحدىٰ النساء في الجرح والتعديل.

(٢) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص٩٧).

(٣) المصدر نفسه، (ص٩٣ وما بعدها)، وزاد في ذلك الموضع أن جماعة من السلف أجازوا شهادة العبد العدل.

(٤) في المطبوع (العدل) وهو تصحيف

مقبول وشهادته مردودة، والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل ذكر وأنثىٰ، حر وعبد، لشاهد ومخبر، حتىٰ تكون تزكيته مطابقة للظاهر من حاله، والرجوع إلىٰ قوله وانتفاء التهمة والظنة عنه، إلا أن يرد توقيف أو إجماع، أو ما يقوم مقام ذلك علىٰ تحريم العمل بتزكية بعض العدول المرضيين، فيصار إلىٰ ذلك، ويترك القياس لأجله»[1].

قال الإمام النووي: يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين[2]، وبيّن السيوطي سبب القبول بقوله: «لقبول خبرهما»[3].

وقال ابن جماعة: «ويقبل تعديل العبد والمرأة إذا كانا عارفين به»[4].

قال اللكنوي: «تقبل تزكية كل عدل وجرحه ذكراً كان أو أنثىٰ، حرّاً كان أو عبداً، صرح به العراقي في شرح ألفيته»[5].

الثاني: ذهب أكثر الفقهاء من أهل المدينة إلىٰ أن الجرح والتعديل لا يثبتان بقول العبد والمرأة[6].

---

(١) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص٩٧ وما بعدها)، ولم أجد هذا النقل في كتب الباقلاني المطبوعة، وكل من يستشهد بكلامه، يوثقه من الخطيب البغدادي.

(٢) التقريب، النووي، (ص٥٠).

(٣) تدريب الراوي، السيوطي، (١/ ٣٧٩).

(٤) المنهل الروي، ابن جماعة، (ص٦٣)، وينظر: الخلاصة في معرفة الحديث، شرف الدين الطيبي، (ص١٠٠)، وشرح التبصرة والتذكرة، العراقي، (١/ ٣٢٩)، والتقييد والإيضاح، (ص١٤٤)، وعلم الجرح والتعديل، قواعده وأئمته، عبدالمهدي عبدالهادي، (ص٢٠).

(٥) الرفع والتكميل، اللكنوي، (ص٥٣)، وانظر: تعليقات المحقق عبدالفتاح أبي غدة.

(٦) ويراجع في هذا الرأي ما تقدم ذكره في مسألة قبول تعديل المرأة، فراراً من التكرار والإعادة، إذ العلماء قد جمعوا بين العبد والمرأة عند كلامهم عن قبول تعديلهما.

قلت: الراجح قول جمهور المحدثين وعملهم في قبول تعديل العبد[1].

*** المانع الرابع: التعديل من شخص واحد.**

نقل الخطيب في الكفاية أقوال العلماء في العدد المقبول في التعديل فذكر[2]:

١ - قول بعض الفقهاء أنه لا يجوز أن يقبل في تعديل المحدث والشاهد أقل من اثنين وردوا ذلك إلىٰ الشهادة في حقوق الآدميين وأنها لا تثبت بأقل من اثنين.

٢ - وقول قوم من أهل العلم أنه يكفي في تعديل المحدث والشاهد تزكية الواحد إذا كان المزكي بصفة من يجب قبول تزكيته.

٣ - وقول كثير من أهل العلم أنه يكفي في تعديل المحدث المزكي الواحد، ولا يكفي في تعديل الشاهد علىٰ الحقوق إلا اثنان[3].

ثم ذكر الخطيب رأيه فقال: «والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث اثنين للاحتياط فإن اقتصر علىٰ تزكية واحد أجزأ، يدل علىٰ ذلك أن عمر بن الخطاب ﷺ قبل في تزكية سُنَيْن أبي جميلة قول عريفه وهو واحد،...، ويدل علىٰ ذلك أيضا أنه قد ثبت وجوب العمل بخبر الواحد، فوجب لذلك أن يقبل في تعديله واحد».

وقصة سُنَيْن «أنه وجد منبوذاً في زمان عمر بن الخطاب، قال: فجئت به إلىٰ عمر بن الخطاب، فقال: «ما حملك علىٰ أخذ هذه النَّسَمَة»؟ فقال: وجدتها ضائعة فأخذتها، فقال له

---

(١) الكفاية، الخطيب، (ص١٦)، وانظر: شرح موقظة الذهبي، لأبي المنذر محمود المنياوي، (ص٤٦)، علم أصول الجرح والتعديل، أمين أبو لاوي، (ص٢٧٤).

(٢) الخطيب، الكفاية، (ص٩٦).

(٣) ينظر في هذه الأقوال: المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، (ص٢٧١)، المحصول، الرازي، (٤/ ٤٠٩)، تشنيف المسامع، الزركشي، (٢/ ١٠٣٠)، وغيرها من كتب أصول الفقه.

عريفه: يا أمير المؤمنين إنه رجل صالح، فقال له عمر: أكذلك؟ قال: نعم....»[1].

وهذه القصة أخرجها البخاري في صحيحه معلقة في كتاب الشهادات، باب إذا زكىٰ رجل رجلاً كفاه، ويدل تبويب البخاري عليها علىٰ أنه رأيه في هذه المسألة.

قال السيوطي: «والصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأن التزكية بمنزلة الحكم وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد»[2].

* * *

(١) موطأ الإمام مالك، كتاب الأقضية، باب القضاء في المنبوذ، (٤/ ١٠٦٨)، حديث رقم (٢٧٣٣).

(٢) تدريب الراوي، السيوطي، (١/ ٣٦٣)، وانظر: علم الجرح والتعديل دراسة وتطبيق، عبدالموجود عبد اللطيف، (ص٢٨-٢٩).

الخاتمة

الحمدلله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد:

تم بتوفيق الله تعالىٰ هذا البحث وقد توصلت من خلاله إلىٰ جملة من النتائج والتوصيات، وهي علىٰ النحو التالي:

١ – كثرة الموانع التي تحول دون قبول قول ناقد من النقاد في الرواة وتعددها، وهذا يدل علىٰ صعوبة هذه المهمة ودقتها وأنه لا يقوم بها إلا من يملك أدواتها وشروطها.

٢ – لم تمنع هيبة العلماء الكبار أمثال مالك بن أنس والشافعي وابن معين من الرد عليهم وعدم قبول تعديلهم لبعض الرواة.

٣ – عدم التسليم بقول عالم من العلماء في راو من الرواة، دون جمع كافة الأقوال فيه، سواء أكان هذا القول في تعديل الراوي أم تجريحه.

٤ – عدم وجود نساء متخصصات بجرح الرواة وتعديلهم وسبب هذا طبيعة مهمة الجارح والمعدل التي تتطلب المخالطة والمعاملة والملازمة، ولا يمكن للنساء التعرف علىٰ ذلك.

أما التوصيات:

١ – ضرورة استيعاب جميع الأقوال التي تذكر في الراوي عند دراسة حاله، وعدم إهمال شيء منها، وكذلك الأحوال التي قيلت فيها هذه الأقوال للوصول إلىٰ قول دقيق فيه، خاصة إذا تعارض في الراوي جرح وتعديل.

٢ – ضرورة معرفة مراتب نقاد الحديث من حيث التشدد والتساهل، ومن حيث الكلام في الرواة كثرة وقلة، فهي تساعد في بيان ما يقبل من الأقوال في الراوي وما يرد.

٣ – العناية بمثل هذه الدراسات التي تظهر منهج المحدثين ودقتهم في الكلام علىٰ الرجال.

هذا والله تعالىٰ أعلم.

وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

(١) إسعاف المبطأ برجال الموطأ، السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، (د. ط)، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، (د. ت).

(٢) أحوال الرجال، الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب، تحقيق: عبدالعليم البستوي، (د. ط)، باكستان، دار حديث آكادمي، (د. ت).

(٣) اختصار علوم الحديث، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط٢، بيروت، دار الكتب العملية، (د. ت).

(٤) أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، نورالدين عتر، ط٣، دمشق، دار اليمامة، ١٤٢٢هـ.

(٥) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، ط١٥، بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.

(٦) تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد الحسيني، (د. ط)، (د. م)، دار الهداية، (د. ت).

(٧) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان، تحقيق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، ط١، (د. م)، (د. ن)، ١٤٠٩هـ.

(٨) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قَايْماز، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، ط٢، بيروت، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٣ هـ.

(٩) التاريخ الأوسط، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، حلب، دار الوعي، ١٣٩٧هـ.

(١٠) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ.

(١١) التاريخ الصغير، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٧هـ.

(١٢) التاريخ الكبير، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، (د. ط)، حيدر أباد، دائرة المعارف العثمانية، (د. ت).

(١٣) تاريخ ابن معين (رواية الدارمي)، ابن معين، أبو زكريا يحيىٰ بن معين بن عون البغدادي، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، (د. ط)، دمشق، دار المأمون للتراث، (د. ت).

(١٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، شرحه وعلق عليه صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م.

(١٥) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسىٰ اليحصبي، تحقيق: ابن تاويت الطنجي وآخرون، ط١، المغرب، مطبعة فضالة، ١٩٦٥م.

(١٦) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، تحقيق: سيد عبدالعزيز، ط١، مصر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي، ١٤١٨هـ.

(١٧) تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ.

(١٨) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.

(١٩) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، السعودية، المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ.

(٢٠) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، تحقيق: مصطفىٰ بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، ط١، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.

(٢١) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، ط١، الهند، ١٣٢٦هـ.

(٢٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.

(٢٣) تهذيب اللغة، الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.

(٢٤) الثقات، ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: دائرة المعارف العثمانية، ط١، الهند، مطبعة دائرة المعارف، ١٩٧٣م.

(٢٥) جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ط١، (د. م)، ١٣٨٩هـ.

(٢٦) الجامع الصحيح، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، السعودية، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.

(٢٧) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، ط١، الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، وبيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١هـ.

(٢٨) الخلاصة في معرفة الحديث، الطيبي، شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، ط١، (د. م)، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، ١٤٣٠هـ.

(٢٩) دراسة الأسانيد، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العثيم ورفيقه، ط١، الرياض، مكتبة أضواء السلف، ١٩٩٩م.

(٣٠) الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي، تحقيق: إحسان عباس وآخرون، ط١، تونس، دار الغرب الإسلامي، ٢٠١٢م.

(٣١) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، اللكنوي، أبو الحسنات محمد بن عبدالحي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ط١، (د. م)، مكتبة ابن تيمية، (د. ت).

(٣٢) سؤالات البرذعي لأبي زرعة، أبو زرعة الرازي، عبيدالله بن عبدالكريم، تحقيق: سعدي الهاشمي، ط١، السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٢هـ.

(٣٣) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ.

(٣٤) سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.

(٣٥) شرح التبصرة والتذكرة، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق: عبداللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ.

(٣٦) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، السعودية، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ.

(٣٧) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد، ط١، الأردن، مكتبة المنار، ١٩٨٧م.

(٣٨) شرح الموقظة الذهبي، المناوي، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفىٰ بن عبد اللطيف المناوي، ط١، مصر، المكتبة الشاملة، ١٤٣٢هـ.

(٣٩) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، القاري، أبو الحسن نور الدين علي بن (سلطان) محمد، الملا الهروي القاري، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم (د. ط)، بيروت، دار الأرقم، (د. ت).

(٤٠) شعب الإيمان، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد، ط١، السعودية، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ.

(٤١) الضعفاء الكبير، العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسىٰ بن حماد، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، بيروت، المكتبة العلمية، ١٤٠٤هـ.

(٤٢) الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، تحقيق: عبدالله القاضي، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

(٤٣) الضعفاء والمتروكون، الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري، (د. ط)، السعودية، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (د. ت).

(٤٤) الضعفاء والمتروكون، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، سوريا، دار الوعي، ١٣٩٦هـ.

(٤٥) طبقات الشافعية الكبرىٰ، السبكي، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناحي، وعبدالفتاح الحلو، ط٢، مصر، دار هجر للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ.

(٤٦) علم أصول الجرح والتعديل، أمين أبو لاوي، ط١، السعودية، دار ابن عفان، ١٩٩٧م.

(٤٧) علم الجرح والتعديل دراسة وتطبيق، عبد الموجود محمد عبد اللطيف، ط١، الكويت، الدار السلفية، ١٩٨٨م.

(٤٨) علم الجرح والتعديل قواعده وأئمته، عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، (د. ط)، (د. م)، (د. ن)، (د. ت).

(٤٩) علل الترمذي الكبير، الترمذي، أبو عيسىٰ محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة، ترتيب أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرون، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٩هـ.

(٥٠) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: وصي الله عباس، ط١، الهند، الدار السلفية، ١٤٠٨هـ.

(٥١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ.

(٥٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، تصحيح محب الدين الخطيب، (د. ط)، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

(٥٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر، تحقيق: علي حسين علي، ط١، مصر، مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ.

(٥٤) القاموس المحيط، الفيروزأبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، أشرف علىٰ التحقيق: محمد نعيم العرقسُوسي، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ.

(٥٥) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد ابن قاسم الحلاق، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٩م.

(٥٦) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: محمد عوامة، ط١، السعودية، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٤١٣هـ.

(٥٧) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

(٥٨) الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن أحمد بن خليل، تحقيق: صبحي السامرائي، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ.

(٥٩) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، (د. ط)، حيدر آباد الدكن، ١٣٥٧هـ.

(٦٠) لسان العرب المحيط، ابن منظور الإفريقي، ط١، بيروت، دار لسان العرب، (د. ت).

(٦١) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، (د. م)، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢م.

(٦٢) المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، سوريا، دار الوعي، ١٣٩٦هـ.

(٦٣) المحصول، فخرالدين الرازي، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن، تحقيق: طه جابر العلواني، ط٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ.

(٦٤) مختصر «اختلاف العلماء للطحاوي»، الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي بن الجصاص الرازي، تحقيق: عبدالله نذير أحمد، ط١، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦هـ.

(٦٥) مسند الشهاب، القضاعي، أبو عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة ـ ١٤٠٧هـ.

(٦٦) المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، الجد مجد الدين عبدالسلام بن تيمية وأضاف إليه الابن والحفيد، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، (د. ت).

(٦٧) المعجم الأوسط، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، تحقيق: طارق عوض الله، ط١، مصر، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

(٦٨) المعجم الكبير، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، مصر، مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ.

(٦٩) المعرفة والتاريخ، الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ.

(٧٠) مقدمة ابن الصلاح (معرفة أنواع علوم الحديث)، ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن، تحقيق: عبداللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ.

(٧١) مناقب الشافعي، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط١، مصر، مكتبة دار التراث، ١٣٩٠هـ.

(٧٢) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، فاروق حمادة، ط٢، المغرب، دار نشر المعرفة، ١٩٨٩م.

(٧٣) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ابن جماعة، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط٢، سوريا، دار الفكر، ١٤٠٦هـ.

(٧٤) الموطأ، مالك بن أنس بن مالك، تحقيق: محمد مصطفىٰ الأعظمي، ط١، الإمارات، مؤسسة زايد ابن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ١٤٢٥هـ.

(٧٥) الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، اعتنىٰ به: عبد الفتاح أبو غُدّة، ط٢، سوريا، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤١٢هـ.

(٧٦) ميزان الاعتدال في نقدالرجال، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ.

(٧٧) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد، تحقيق: نورالدين عتر، ط٣، سوريا، مطبعة الصباح، ١٤٢١هـ.

(٧٨) النكت الوفية بما في شرح الألفية، البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط١، السعودية، مكتبة الرشد، ١٤٢٨هـ.

(٧٩) الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، (د. ط)، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ.

(٨٠) وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر، تحقيق: إحسان عباس، ط١، بيروت، دار صادر، ١٩٩٤م.

❊ ❊ ❊

List of Sources and References

(1) Isaaf Al-Mubatta' Birijal Al-Muwatta, As-Siyooti, JalaluddinAbdur Rahman Bin Abi Bakr, (n.d), Egypt, Grand Trade Bookstore, (n.d).

(2) AhwalAr-Rijal, (The Conditions of Men), Al-Juzjani, Abu Ishaq Ibrahim Bin Yaacub, edited by: Abdul Aleem Al-Bastoori, (n.d), Pakistan, Dar Hadeeth Academy, (n.d).

(3) IkhtisarUloom Al-Hadeeth, Ibn Katheer, AbulFadda Ismaeel Bin Umar, edited by: Ahmad Muhammad Shakir, 2nd ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, (n.d).

(4) Usool Al-Jarhwa At-TadeelwaIlmAr-Rijal, NooruddinItar, 3rd ed., Damascus, Dar Al-Yamamah, 1422H.

(5) Al-Aalam, Khairuddin Bin Mahmoud Bin Muhammad Bin Ali Bin Faaris, Az-Zarkali, Ad-Dimashqi, 15th ed., Beirut, Dar Al-Ilm Lil Malayeen, 2002.

(6) Taj Al-Aroos Min Jawahir Al-Qamoos, Az-Zubaidi, AbulFaydh Muhammad Bin Muhammad Al-Husaini, (n.d), (n.d), Dar Al-Hidayah, (n.d).

(7) TareekhAsmaAdh-Duafawa Al-Kathabeen, (The History of the Names of Weak Narrators and Liars), Ibn Shaheen, Abu Hafs Umar Bin Ahmad Bin Uthman, edited by: Abdur Raheem Muhammad Ahmad Al-Qashqari, 1st ed., (n.d), (n.d), 1409H.

(8) Tareekh Al-Islam waWafiyyat Al-mashaheerwa Al-Aalam, Ath-Thahabi, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Uthman Ibn Qaymaz, edited by: Umar Abdus Salam At-Tadmuri, 2nd ed., Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 1413H.

(9) At-Taareekh Al-Awsat, Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad ibn Ismaeel, edited by: Mahmoud Ibrahim Zayid, 1st ed., Halab, Dar Al-Wa'ie, 1397H.

(10) Tareekh Baghdad, Al-Khateeb Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad Bin Ali Bin Thabit, edited by: Bashar AwwadMaroof, 1st ed., Beirut, Dar Al-Gharb Al-Islami, 1422H.

(11) At-Tareekh As-Sagheer, Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad Bin Ismaeel, edited by: Mahmoud Ibrahim Zayed, 1st ed., Beirut, Dar Al-Maarifah, 1397H.

(12) At-Taareekh Al-Kabeer, Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad Ibn Ismaeel, (n.d), Hyderabad, Circle of Ottoman Knowledge, (n.d).

(13) Taareekh Ibn Mueen (Ad-Darimi's Narration), Ibn Mueen, Abu Zakaria Yahya Bin Mueen Bin Awn Al-Baghdadi, edited by: Ahmad Muhammad Noor Saif, (n.d), Damascus, Dar Al-Maamoon for Culture, (n.d).

(14) TadreebAr-Rawi fi SharhTaqreeb An-Nawawi, As-Siyooti, JalaluddinAbdur Rahman Bin Abi Bakr, explanation and commentary by: Salah Bin Muhammad Bin Uwaidhah, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1996.

(15) Tarteeb Al-MadarikwaTaqreeb Al-masalik, Al-QadhiIyadh, AbulFadhl Al-QadhiIyadh Bin Musa Al-Yahsubi, edited by: Ibn Taweet At-Tanji and others, 1st ed., Morocco, Al-Fadhalah Press, 1965.

(16) Tashneef Al-Masami Bijama' Al-Jawami' LitajAddin As-Sabki, Az-Zarkashi, Abu Abdullah Badruddin Muhammad Bin Abdullah Bin Bahadur, edited by: Syed Abdul Aziz, 1st ed., Egypt, Qurtuba Bookstore for Scientific Research, 1418H.
(17) Taqreeb At-Tahtheeb, Ibn Hajar Al-Asqalani, AbulFadhl Ahmad Bin Ali Bin Muhammad, edited by: Muhammad Awamah, 1st ed., Syria, Dar Ar-Rasheed, 1406H.
(18) At-Taqreeb Wat-TayseerLimaarifatSunan Al-Basheer An-Natheer fi Usool Al-Hadeeth, An-Nawawi, Abu Zakaria Muhyiddin Yahya Bin Sharaf, edited by: Muhammad Bin Uthman Al-Khast, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1405H.
(19) At-Taqyeedwa Al-IedhahSharhMuqaddimatIbn As-Salah, Al-Iraqi, AbulFadhlZaynuddinAbdur Rahim Bin Al-Husain Ibn Abdur Rahman, edited by: Abdur Rahman Muhammad Uthman, 1st ed., Saudi Arabia, Salafiyyah Bookstore, 1389H.
(20) At-Tamheed Lima fil Muwatta min Al-Maaniwa Al-Asaneed, Ibn Abdul Barr, Abu Umar Yusuf Bin Abdullah Bin Muhammad, edited by: Mustafa Bin Ahmad Al-Alawi, and Muhammad Abdul Kabeer Al-Bakri, 1st ed., Morocco, Ministry of Islamic Affairs, 1387H.
(21) Tahtheeb At-Tahtheeb, Ibn Hajar Al-Asqalani, AbulFadhl Ahmad Bin Ali Bin Muhammad, 1st ed., India, 1326H.
(22) Tahtheeb Al-Kamal fi AsmaAr-Rijal, Al-Mazzi, Yusuf Bin Abdur Rahman Bin Yusuf, AbulHajjaj, edited by: Bashar AwwadMaroof, 1st ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1400H.
(23) Tahtheeb Al-Lughah, Al-Azhari, Abu Mansour Muhammad Bin Ahmad Bin Al-Azhari Al-Harawi, edited by: Muhammad Awadh Murib, 1st ed., Beirut, Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 2001.
(24) Ath-Thiqat, Ibn Hibban, Abu Haatim Muhammad Ibn Hibban Al-Busti, edited by: Circle of Ottoman Knowledge, 1st ed., India, Circle of Knowledge Press, 1973.
(25) Jaami Al-Usool fi AhadeethAr-Rasool, Ibn Al-Atheer Al-Jazri, MajduddinAbus-Saadaat Al-Mubarak Bin Muhammad Ibn Muhammad Ibn Muhammad Bin Abdul Kareem Ash-Shaybani Al-Jazri, edited by: Abdul Qadir Al-Arnaoot, 1st ed., (n.d), 1389H.
(26) Al-Jaami As-Saheeh, Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad Ibn Ismaeel, edited by: Muhammad Zuhair Bin Nasir An-Nasir, 1st ed., Saudi Arabia, Dar Tawq An-Najah, 1422H.
(27) Al-Jarh Wat-Taadeel, Ibn Abi Haatim, Abu Muhammad Abdur Rahman Bin Muhammad Bin Idrees, 1st ed., India, Cicle of Ottoman Knowledge, and Beirut, Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 1271H.
(28) Al-Khulasah fi Maarifat Al-Hadeeth, At-Tayyibi, Sharafuddin Al-Husain Bin Muhammad Bin Abdullah, edited by: Abu Aasim Ash-Shawami Al-Athari, 1st ed., (n.d), Islamic Bookstore Printers and Distributors – Ar-Rawad Advertisers and Publishers, 1430H.
(29) Dirasat Al-Asaneed, Abdul Aziz Bin Abdur Rahman Bin Muhammad Al-Uthaim and his companion, 1st ed., Riyadh, Adhwaa' As-Salaf Bookstore, 1999.

(30) Ath-Thaylwa At-Takmilah li Kitabay Al-Mawsoolwa As-Silah li Abi Abdullah Muhammad Bin Muhammad Bin Abdul Malik Al-Ansari Al-Awsi Al-marakishi, edited by: Ihsan Abbas and others, 1st ed., Tunis, Dar Al-Gharb Al-Islami, 2012.
(31) Ar-Rafa' Wat-Takmeel Fil Jarh Wat-Tadeel, Al-Laknawi, AbulHasanat Muhammad Bin Abdul Hayy, edited by: Abdul Fattah Abu Ghuddah, 1st ed., (n,d), Ibn Taymiyyah Bookstore, (n.d).
(32) Suaalat Al-Barthaie li Abi Zaraah, Abu ZaraahAr-Razi, Ubaidullah Bin Abdul Kareem, edited by: Saadi Al-Haashimi, 1st ed., Saudi Arabia Rectorate of Scientific Research at the Islamic University, 1402H.
(33) Suaalaat Al-Hakim An-Naysaboori Lid-Dar Qutni, Abu Hasan Ali Bin Umar Bin Ahmad, edited by: Muwaffaq Bin Abdullah Bin Abdul Qadir, 1st ed., Riyadh, Al-Maarif Bookstore, 1404H.
(34) SiyarAalam An-Nubala, Ath-Thahabi, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Uthman, edited by: Shuaib Al-Arnaoot and others, 3rd ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1405H.
(35) Sharh At-Tabsirah Wat-Tathkirah, Al-Iraqi, AbulFadhlZainuddinAbdur Raheem Bin Al-Husain, edited by: Abdul Latif Al-Hamim and Mahir Yaseen Fahl, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1423H.
(36) SharhSaheeh Al-Bukhari, Ibn Battal, Abul Hasan Ali Bin Khalaf Bin Abdul Malik, edited by: Abu Tameem Yasir Bin Ibrahim, 2nd ed., Saudi Arabia, Ar-Rushd Bookstore, 1423H.
(37) SharhIlal At-Tirmithi, Ibn Rajab Al-Hanbali, ZainuddinAbdur Rahman Bin Ahmad, edited by: Hammam Abdur Rahim Saeed, 1st ed., Jordan, Al-Manar Bookstore, 1987.
(38) Sharh Al-MouqithahAth-Thahabi, Al-Meenawi, AbulMunthir Mahmoud Bin Muhammad Bin Mustafa Bin Abdul Latif Al-Meenawi, 1st ed., Egypt, Ash-Shamilah Bookstore, 1432H.
(39) SharhNukhbat Al-Fikr fi MustalahatAhl Al-Athar, Al-Qari, Abu Hasan Nooruddin Ali Bin (Sultan) Muhammad, Al-Mala Al-Harawi Al-Qari, edited by: Muhammad Nizar Tamim and Haitham Nizar Tameem (n.d), Beirut, Dar Al-Arqam, (n.d).
(40) Shuab Al-Iman, Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin Al-Husain Bin Ali Al-Khurasani, edited by: Abdul Aliyy Abdul Hameed, 1st ed., Saudi Arabia, Ar-Rushd Bookstore, 1423H.
(41) Adh-Dhuafaa Al-Kabeer, Al-Aqeeli, Abu Jaafar Muhammad Ibn Amr Bin Musa Bin Hammad, edited by: Abdul Mutie Amin Qalaji, 1st ed., Beirut, Al-Ilmiyyah Bookstore, 1404H.
(42) Adh-Dhuafa Wal-Matrookoon, Ibn Al-Jawzi, Jamaluddin Abul Faraj Abdur Rahman Bin Ali Bin Muhammad, edited by: Abdullah Al-Qadhi, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1406H.
(43) Adh-Dhuafa Wal-Matrookoon, Ad-Dar Qutni, Abul Hasan Ali Bin Umar Bin Ahmad, edited by: Abdur Rahim Muhammd Al-Qashqari, (n.d), Saudi Arabia, Journal of the Islamic University in Madinah, (n.d).

(44) Adh-Dhuafa Wal-Matrookoon, An-Nisaaie, Abu Abdur Rahman Ahmad Bin Shuaib Bin Ali, edited by: Mahmoud Ibrahim Zayed, 1st ed., Syria, Dar Al-Waie, 1396H.
(45) Tabaqat Ash-Shaafieah Al-Kubra, As-Sabki, Tajuddin Abdul Wahhab Bin Taqiuddin As-Sabki, edited by: Mahmoud At-Tanaji, and Abdul Fattah Al-Hilow, 2nd ed., Egypt, Dar Hajr Printers and Publishers, 1413H.
(46) IlmUsool Al-Jarh Wat-Taadeel, Ameen Abu Lawi, 1st ed., Saudi Arabia, Dar Ibn Affan, 1997.
(47) Ilm Al-Jarh Wat-TaadeelDirasahwaTatbeeq, Abdul Mawjood Muhammad Abdul Latif, 1st ed., Kuwait, Ad-Dar As-Salafiyyah, 1998.
(48) Ilm Al-Jarh Wat-TaadeelQawaiduhwaAimmatuh, Abdul Mahdi Bin Abdul Qadir Bin Abdul Hadi, (n,d), (n.d), (n.d), (n.d).
(49) Ilal At-Tirmithi Al-Kabeer, At-Tirmithi, Abu Isa Muhammad Ibn Isa Ibn Sawrah, arranged by Abu Taalib Al-Qadhi, edited by: Subhi As-Saamirraie and others, Abu Al-Maati An-Nawawi, Mahmoud Khalil As-Saiedi, Beirut Aalam Al-Kutub, 1409H.
(50) Al-IlalwaMaarifatAr-Rijal, (The *Ilal* of Hadeeth and Knowledge of Men), Ahmad Bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmad Bin Muhammad Bin Hanbal Ash-Shaibani, edited by: Wasiullah Abbas, 1st ed., India, Ad-Dar As-Salafiyyah, 1408H.
(51) Al-Ilal Al-Waridah fil Ahadeeth An-Nabawiyyah, Ad-Dar Qutni, Abul Hasan Ali Bin Umar Bin Ahmad, edited by: MahfoothAr-Rahman As-Salafi, 1st ed., Dar Tatbah, Riyadh, 1405H.
(52) Fath Al-bariSharhSaheeh Al-Bukhari, Ibn Hajar Al-Asqalani, AbulFadhl Ahmad Bin Ali Bin Muhammad, corrected by Muhibbuddin Al-Khateeb, (n.d), Beirut, Dar Al-Maarifah, 1379H.
(53) Fath Al-MugheethBisharhAlfiyyat Al-Hadeeth Lil Iraqi, As-Sakhawi, Shamsuddin AbulKhair Muhammad Bin Abdur Rahman Bin Muhammad Bin Abi Bakr, edited by: Ali Husain Ali, 1st ed., Egypt, As-Sunnah Bookstore, 1424H.
(54) Al-Qamoos Al-Muheet, Al-Fairozabadi, Majduddin Abu Taahir Muhammad Bin Yaaqub, supervised the edition: Muhammad Naeem Al-Arqoosi, 1st ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1426H.
(55) Qawaid At-Tahdeeth min FunoonMustalah al-Hadeeth, Al-Qaasimi, Muhammad Jamaluddin Bin Muhammad Saeed Bin Qasim Al-Hallaq, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1979H.
(56) Al-Kaashif fi Maarifat man LahuRiwayah fil Kutub As-Sittah, Ath-Thahabi, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Uthman, edited by: Muhammad Awamah, 1st ed., Saudi Arabia, Dar Al-Qiblah or Islamic Culture, 1413H.
(57) Al-Kaamil fi DhuafaaAr-Rijal, Ibn Adiyy Al-Jurjani, Abu Ahmad Abdullah Ibn Adiyy, edited by: Aadil Abdul mawjood and Ali Muawwidh, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1997.
(58) Al-Kashf Al-hatheeth Amman RumayaBiwadha' Al-Hadeeth, Sibt Ibn Al-Ajmi, Burhanuddin al-HalabiAbulWafaa Ibrahim Bin Ahmad Bin Khalil, edited by: Subhi As-Saamirraie, 1st ed., Beirut, Aalam Al-Kutub, 1407H.

(59) Al-Kifayah fi IlmAr-Riwayah, Al-Khateeb Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad Bin Ali Bin Thabit, (n.d), Hyderabad Ad-Dekn, 1357H.
(60) Lisan Al-Arab Al-Muheet, Ibn Manthoor Al-Ifreeqi, 1st ed., Beirut, Dar Lisan Al-Arab, (n.d).
(61) Lisan Al-Mizan, Ibn Hajar Al-Asqalani, AbulFadhl Ahmad Bin Ali Bin Muhammad, edited by: Abdul Fattah Abu Ghuddah, 1st ed., (n.d), Dar Al-Bashair Al-Islamiyyah, 2002.
(62) Al-Majroohoon min Al-Muhaditheenwa Ad-Dhuafawa Al-Matrookeen, Ibn Hibban, Abu Haatim Muhammad Ibn HibbanBin Ahmad Bin Hibban, edited by: Mahmoud Ibrahim Zayed, 1s ed., Syria, Dar Al-Waie, 1396H.
(63) Al-Mahsoul, Fakhruddin Ar-Razi, Abu Abdullah Muhammad Bin Umar Bin Al-Hasan, edited by: Taha Jabir Al-Alawani, 3rd ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1418H.
(64) A summary of (Ikhtilaf Al-Ulama Lit-Tahawi), Al-Jassas, Abu Bakr Ahmad Bin Ali Bin Al-JassasAr-Razi, edited by: Abdullah Natheer Ahmad, 1st ed., Beirut, Dar Al-Bashair Al-Islamiyyah, 1416H.
(65) Musnad Ash-Shihab, Al-Qadhaie, Abu Abdullah Muhammad Ibn Salamah Bin Jaafar, edited by: Hamdi As-Salafi, 2nd ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1407H.
(66) Al-Muswaddah fi Usool Al-Fiqh, AalTaymiyyah, the grandfather MajduddinAbdus Salam Bin Taymiyyah and the son and grandson added to it, edited by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hameed, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, (n.d).
(67) Al-Mujam Al-Awsat, At-Tabarani, AbulQasimSulaiman Bin Ahmad Bin Ayyoob, edited by: Tariq Awadhullah, 1st ed., Egypt, Dar Al-Haramain, 1415H.
(68) Al-Mujam Al-Kabeer, At-Tabarani, AbulQasimSulaiman Bin Ahmad Bin Ayyoob, edited by: Hamdi As-Salafi, 2nd ed., Egypt, Ibn Taymiyyah Bookstore, 1415H.
(69) Al-Maarifahwa At-Taareekh, (Knowledge and History), Al-Fasawi, Abu Yusuf Yaaqub Bin Sufyan, edited by: AkramDhiyaa Al-Umari, 2nd ed., Beirut, Ar-Risalah Foundation, 1401H.
(70) Muqaddimat Ibn As-Salah (MaarifatAnwa' Uloom Al-Hadeeth), (Ibn As-Salah's Introduction (Knowledge of the Types of Hadeeth Sciences)), Ibn As-Salah, Abu Amr Uthman Bin Abdur Rahman, edited by: Abdul Latif Al-Hamim and Maher Yaseen Al-Fahl, 1st ed., Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1423H.
(71) Manaqib Ash-Shaafie, Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin Al-Husain, edited by: Syed Ahmad Saqr, 1st ed., Egypt, Dar At-Turath Bookstore, 1390H.
(72) Al-Manhaj Al-Islami fil Jarhwa At-Taadeel, Farooq Hamadah, 2nd ed., Morocco, Dar Nashr Al-Maarifah, 1989.
(73) Al-ManhalAr-Rawiyy fi MukhtasarUloom Al-Hadeeth An-Nabawi, Ibn Jamaah, Abu Abdullah Muhammad Ibn Ibrahim Bin Saadullah Bin Jamaah, edited by: MuhyiddinAbdur Rahman Ramadhan, 2nd ed., Syria, Dar Al-Fikr, 1406H.

(74) Al-Muwatta, Malik Ibn Anas Ibn Malik, edited by: Muhammad Mustafa Al-Aathami, 1st ed., United Arab Emirates, Zayed Bin Sultan AalNuhayyan Foundation for Charitable and Humanitarian work, 1425H.
(75) Al-Mouqithah fi IlmMustalah Al-Hadeth, Ath-Thahabi, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Ibn Ahmad Bin Uthman, care of: Abdul Fattah Abu Ghuddah, 2nd ed., Syria, Islamic Publications Bookstore, 1412H.
(76) Mizan Al-iitidal fi NaqdAr-Rijal, Ath-thahabi, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Uthman, edited by: Ali Muhammad Al-bajawi, 1st ed., Beirut, Dar Al-Maarifah Printers and Publishers, 1482H.
(77) Nuzhat An-nathar fi TawdheehNukhbat Al-Fikr fi MustalahAhl Al-Athar, Ibn Hajar Al-Asqalani, AbulFadhl Ahmad Ibn Ali Bin Muhammad, edited by: NooruddinItar, 3rd ed., Syria, As-Sabah Press, 1421H.
(78) An-Nukat Al-Waafiyyahbima fi Sharh Al-Alfiyyah, Al-Baqaie, BurhanuddinIbrahim Bin Umar Al-baqaie, edited by: Maher Yaseen Al-Fahal, 1st ed., Saudi Arabia, Ar_Rushd Bookstore, 1428H.
(79) Al-WafiBilwafiyyat, As-Safadi, Salahuddin Khaleel Bin Aybek Bin Abdullah, edited by: Ahmad Al-Arnaoot, (n.d), Beirut, Dar Ihya At-Turath, 1420H.
(80) Wafiyyat Al-AayanwaAnbaAbnaa' Az-Zaman, Ibn Khillikan, Abul Abbas Shamsuddin Ahmad Bib Muhammad Bin Ibrahim Bin Abi Bakr, edited by: Ihsan Abbas, 1st ed., Beirut, Dar Saadir, 1994.

❊ ❊ ❊